


ثلاثية المجتمع المدني
عن سر نجاح الغرب وإخفاقنا



ثلاثية المجتمع المدني عن سر نجاح الغرب وإخفاقنا

مقالات وأبحاث

د. أبو بلال عبد الله الحامد

الأستاذ السابق في جامعة الإمام/الرياض



الدار العربية للعلوم
Arab Scientific Publishers

يمنع نسخ أو استعمال أي جزء من هذا الكتاب بأي وسيلة
تصويرية أو إلكترونية أو ميكانيكية بما فيه التسجيل الفوتوغرافي.
والتسجيل على أشرطة أو أقراص قرائية أو أي وسيلة نشر أخرى
أو حفظ المعلومات، واسترجاعها دون إذن خطي من الناشر

ISBN 9953-29-855-6

الطبعة الأولى

1425 هـ - 2004 م

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف



الدار العربية للعلوم
Arab Scientific Publishers

عين التينة، شارع ساقية الجوزير، بناية الرمم

هاتف: 860138 - 785108 - 785107 (961-1)

فاكس: 786230 (961-1) ص.ب: 13-5574 - بيروت - لبنان

البريد الإلكتروني: asp@asp.com.lb

الموقع على شبكة الإنترنت: http://www.asp.com.lb

التنضيد وفرز الألوان: أجمد غرافيكس، بيروت - هاتف 785107 (9611)

الطباعة: مطابع الدار العربية للعلوم، بيروت - هاتف 786233 (9611)

شكر

يشكر كاتب البحث الأساتذة من الفقهاء والباحثين ودعاة المجتمع المدني الذين تفضلوا بملاحظاتهم على الكتاب، ويخص بالذكر منهم الأستاذ الدكتور متروك الفالح الأستاذ في قسم العلوم السياسية في جامعة الملك سعود.

الفهرس

القسم الأول

تعريف في النظرية

- 11.....المقالة الأولى: كيف يضمن عدل الدولة؟
- 15.....المقالة الثانية: ما المجتمع المدني؟
- 21.....المقالة الثالثة: ثلاثية المجتمع المدني
- 27.....المقالة الرابعة: تعريف تجمعات المجتمع المدني الأهلية/العناصر العشرة
- المقالة الخامسة: موقع تجمعات المجتمع المدني الأهلية وسيط بين أفراد
العائلة والدولة.....
- 31.....المقالة السادسة: المجتمع المدني كيف يحمي المجتمع من الاغتيال،
والدولة من الزوال؟
- 33.....المقالة السابعة: المجتمعات القبلية ومفهوم المجتمع المدني
- 43.....المقالة الثامنة: المجتمع المدني في كتابات الدارسين العرب
- 45.....المقالة التاسعة: التجمعات الأهلية المدنية وغير المدنية في
تاريخنا الإسلامي.....
- 53.....المقالة العاشرة: هل يمكن زرع أعراف المجتمع المدني في التربة
الصحراوية الكسروية؟
- 57.....

القسم الثاني

البحث عن المفتاح الذهبي للمدينة

- المقالة الحادية عشرة: جذور الإعاقة في الحكم والمجتمع العربي الحديث.....63
- المقالة الثانية عشرة: من أين يُبدأ الإصلاح؟.....71
- المقالة الثالثة عشرة: المجتمع المدني نقيضاً للصحراوي.....75
- المقالة الرابعة عشرة: المستجير من رمضاء الصحراء بأفغان مدائن كسرى.....79
- المقالة الخامسة عشرة: من مجتمع المدينة إلى مجتمع المدينة.....87
- المقالة السادسة عشرة: فصول مسرحية ثلاثية الخراب.....95
- المقالة السابعة عشرة: أسوار قلعة القمع والتخلف الثلاثة: الثقافي والاجتماعي والسياسي.....101
- المقالة الثامنة عشرة: أما أن لموكب الجهاد المدني الأكبر أن يتدفق.....103
- أهم المراجع.....109

القسم الأول

تعريف (في النظرية)

المقالة الأولى

كيف يضمن عدل الدولة

2 - إشارة

لماذا غيرَ النبي صلى الله عليه وسلم اسم (يثرب) إلى (المدينة)، ونهى صحابته الكرام رضي الله عنهم؛ عن تسميتها بعد ذلك بالاسم القديم (يثرب)؟

كان ذلك دلالة رمزية، على أن الحياة المدنية من نسيج العقيدة، وأنه من صلب تعاليمها، وعلى تدشين مجتمع مدني إسلامي، يهاجر أهله من طباع البادية الوحشية إلى طباع الحاضرة الراقية، وما فيها من سمو السلوك.

بهذا المفهوم وضع الإسلام مبادئه وطبقه في العهد النبوي والراشدي، لولا أن طباع الصحراء اغتالته، عندما انقضت على الخلافة الراشدة، وكان ينبغي لأجدادنا أن يستوعبوا أن سبب سقوط الخلافة الراشدة؛ هو هشاشة تجمعات المجتمع الأهلي المدني وبساطتها، فيفصلوا نظريته، وقيموا هياكله، ولكنهم تركوه وراءهم ظهرياً، ونسوا ما ذكروا به، فأجرى الله عليهم سننه الاجتماعية، التي لا تحابي مؤمناً، ولا تعادي كافراً.

ذلك مفتاح النهوض والاستقرار الذهبي، كسره أجدادنا وأضاعوه، وجعلنا قدره اليوم، فصار أكثر الناس جهلاً به أو حرباً عليه، هم متفقو الدين، على الرغم من أننا أحوج ما نكون إليه:

قد تنكر العين ضوء الشمس من رمد

وينكر الفم طعم الماء من سقم

2 - كيف يضمن عدل الدولة؟

كيف تكون الدولة عادلة؟ تصبح بإقرار الحقوق الاجتماعية واقتصادية ومدنية وثقافية، للناس أفراداً وجماعات ومجتمعاً. فكيف تضمن هذه الحقوق؟ تضمن بالحكم الدستوري، أي بالفصل بين السلطات الثلاث ونشوء الشورى النيابية، واستقلال القضاء.

ما الطريق المضمون المأمون للوصول إلى هذه الغاية؟ إنها الوصفة الطبية المجربة في كل مكان وزمان: قيم المجتمع المدني وتكتلاته الأهلية؟

ما المجتمع المدني؟ ما قيمه وتكتلاته الأهلية؟ ما طبيعته؟ ما وظيفته؟ كيف تتجسد حيوية المجتمع المدني؟

يحاول البحث الاقتراب من هذه الأسئلة وتلمس الجواب.

هذا البحث محاولة للتعريف بمفهوم المجتمع المدني: قيماً وتجمعات أهلية، بصفته ضابط العلاقة الطبيعية بين الدولة والمجتمع: وبصفته جزءاً من منظومة الحكم الدستوري، التي تتكون من عناصر ضمانات حقوق الناس: الشورى الشعبية والسلطة النيابية والقضاء المستقل.

ومفهوم المجتمع المدني الذي نهض به الغرب؛ هو طريق التقدم في كل زمان ومكان، ومصطلح (المجتمع المدني) مصطلح غربي، وقد شاركت تجارب الأمم والحضارات في جهد تراكمي منذ عهود قديمة، في أسس صياغته الأخيرة؛ التي قد تظن إنجازاً انفردت به من الحضارة الغربية. أما المفهوم فهو مفهوم حضاري عالمي إنساني.

ويحاول البحث بيان أن هذا المفهوم أصيل في الثقافة العربية الإسلامية، واضح الملامح في الحقل النبوي والراشدي، وأنه من مقاصد الشريعة الكبرى، من خلال رؤيته عبر بوصلة أصول فقه الكتاب والسنة.

ويحاول البحث ثالثاً التدليل على أن الإخلال به هو المسؤول الأول عن التأزم والاحتقان السياسي والاجتماعي في الدولة العربية الإسلامية، طوال تاريخنا القديم. وأنه اليوم هو الطريق المضمون المأمون لنشوء الحكم الدستوري، وهو الآلية الوحيدة لتطبيع العلاقة بين المجتمع والدولة.

3 - أسئلة البحث وفرضياته:

في هذا البحث عدة فروض:

الأول: أن العلاقة بين الإصلاح السياسي والمجتمع المدني طردية، فكل مجتمع من دون القيم المدنية وإطارها الدستوري وتكتلاتها الأهلية لا يمكن أن يضمن فيه العدل.

الثاني: أن سبب فقدان المجتمع المدني في الدولة العربية الحديثة، إنما هو كامن في جذور التراث في صياغته العباسية، التي منحت ولي الأمر أعنة السلطات الثلاث، قياساً على النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين، وهو قياس خاطئ لأنه قياس مع الفارق، وكل قياس مع الفارق فهو باطل. فللنبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه من الخصوصية، ما ليس لخليفة أموي أو عباسي، ولنشوء الدولة الإسلامية الأولى، ضرورات استثنائية، بسبب حداثة تكوين الدولة لا تخفى على دارسي التاريخ والحضارة، كما وضح الكاتب في كتيب (الدستور علمنة أم أسلمة؟) وكتاب (المعايير الدولية لاستقلال القضاء في بوتقة الشريعة الإسلامية). والدولة العربية الحديثة انتماء أمين لهذه السلفية السياسية، رغم تشدقها بالحدثة الشكوية وتظاهرها بالنقد، ولذلك أجمعت الدول العربية على الاستبداد، رغم اختلافها في كثير من الأشياء.

الثالث: أن عجز مفهوم المجتمع المدني عن التجذر في ثقافتنا العربية، إنما هو بسبب المرض المركب: الصحراوية الكسروية، الذي رسخ منهج

التربية القمعي، في الفكر الديني والسياسي والاجتماعي.
الرابع: أن الإسلام ليس مسؤولاً عن هذا المرض، وإن توهم ذلك
بعض الليبراليين من دعاة المجتمع المدني، الذين اعتبروا الصياغة العباسية
للتقافة العباسية، مرآة صادقة لتوصيف الإسلام.

المقالة الثانية

ما المجتمع المدني؟

1 - المفهوم:

ما معنى تركيب: المجتمع المدني؟

المجتمع: هو ما يقابل مفهوم الدولة، فكل أمة تتكون من قاعدة هي المجتمع، وقيادة هي الدولة.

معنى كلمة المدني اللغوي:

المدني هنا ضد الصحراوي والبدوي، الذي لا ينسجم مع مفهوم الدولة. وحيث إن المدنية لا تنشأ في الصحارى؛ صار المجتمع المدني نقيضاً للمجتمع الصحراوي أيضاً، ولكن هذا المعنى وإن كان ظاهراً صريحاً وأساسياً في معنى الكلمة اللغوي، فإنه غير مقصود.

المعنى الاصطلاحي:

ويقصد به ما هو من لوازم الحياة في المدائن، وهو من لوازم مجتمع المدنية، التي يتجسد فيها الرقي في وسائل المعاش والثقافة والمساكن والملابس، سواء أكان في القيم المشتركة بين الدولة والمجتمع، أم في إطار الدولة، وهو الشكل الدستوري، أم في إطار المجتمع وهو التجمعات الأهلية.

وثمة ثلاثة معان يتضمنهما مصطلح «المدني»:

الأول: أن تتقرر في الثقافة السياسية والاجتماعية التي تحكم الدول على أساسها، حقوق الإنسان، التي عرفتها الطبائع بالفطرة، وأكدتها الشرائع،

كحق الناس في الغذاء والكساء والسكن والتعليم والعلاج والعمل. وحقهم في الحرية والكرامة والمساواة والعدالة، وسائر الحقوق الاقتصادية واجتماعية وثقافية ومهنية وسياسية وأن يضمنها القضاء المستقل.

الثاني: وأن تقوم العلاقة بين الحاكم والأمة على التعاقد والتراضي، فتقوم الدولة بحفظ حريات الناس وحقوقهم، في التساوي والعدالة والكرامة، ويقوم الناس بطاعتها، على هذا الأساس.

هذا المعنى يؤكد أن تكون الدولة تجسيدا لإرادة مواطنيها، ولا يكون ذلك إلا من خلال قيام النظام الدستوري، ليس المجتمع المدني ضد الدولة، ولكنه ضد (دولنة) المجتمع، ضد وصاية الدولة على المجتمع، ضد المقولة الشائعة: «ولي الأمر أدرى بالمصلحة» أي ضد استفراد الدولة بالقرار، والمجتمع المدني هو الذي تظهر فيه جمعيات أهلية تعبر عن رأي المجتمع، فلا تكون الدولة أدرى بمصلحة الناس، بل يكون الناس هم الذين يقررون ما هي مصلحتهم، وتقوم الدول بتنفيذ إرادتهم.

الثالث: أن الضامن للمجتمع من الاغتتيال، والضامن للدولة من الزوال، والضامن لاستمرار ثقافة الكرامة والحرية والعدالة والمساواة هو أن تبرز «تجمعات للمجتمع المدني» أهلية غير رسمية، مستقلة استقلالا نسبيا عن الدولة، وعند تفكيك جملة «تجمعات المجتمع المدني الأهلية» نجدها تركيبا لاجتماع ثلاثة مفاهيم:

الأول: تجمعات: أي تكتلات كالجماعات والنقابات، والجمعيات والروابط والمننديات.

الثاني: المدني: أي أنها ليست تكتلات قبلية أو عنصرية، تعتمد على علاقات القرابة والنسب، ولا تكتلات إقليمية، تعتمد على علاقات المجاورة في الحارة والمساكنة في القرية، إنما هي تكتلات تعتمد على التخصص والعمل، أو الرؤية الاجتماعية والسياسية والثقافية، ولذلك فإن أنواع التكتلات خمسة: سياسية واجتماعية وثقافية واقتصادية ومهنية.

الثالث: الأهلية: أي غير الرسمية/غير الحكومية، وقد استقرت كلمة الأهلي - في اللغة العربية المعاصرة - بهذا المعنى، وكانت مصطلحاً رائجاً منذ بدايات عصر النهضة، للتعبير عن تكتلات المجتمع المدني، ووصف تكتلات المجتمع المدني بالأهلية لا يحدد طبيعتها بأنها غير مدنية، ولا بأنها حديثة أو تقليدية، ولكنه يحدد طبيعتها بأنها غير رسمية، وهو ما يجنبنا من الاضطراب والإغراب.

وعند رؤية وظيفة تجمعات المجتمع المدني الأهلية، يتبين أنها هي الآلية التي تضمن أن تكون الدولة شورية، أي أن لا تكون فاشية أو نازية (أو كسروية أو جبرية، وهما الوصفان السياسيان اللذان أطلقا على نموذج الحكم الأموي والعباسي) الذي تحول الدولة فيه المواطنين إلى مسامير في عجلات قطارها، وتدوسهم كما يدوس الفيل الأعمى الحشرات، وهو يترنح في الطرقات، فالمفهوم يؤكد وجود المواطنين، وهذا ما لحظه هيجل، عندما سماه (مجتمع المواطنين).

وهذا ما راعاه القرآن الكريم، الذي لم يخاطب الحاكم مرة واحدة، بل خاطب الأمة - بصفتها صاحبة الحل والعقد.

وتتأسس العلاقات في المجتمع المدني على الشورى الشعبية، لا بصفتها نظاماً سياسياً فحسب، بل نظاماً اجتماعياً وتربوياً.

وقوة استقلال هذه الجمعيات عن الدولة هي الضمان لحقوق المواطنين أفراداً وجماعات.

2 - نشأة المفهوم؟

بناء نظرية المجتمع المدني في نسق، إنما هو من إنجاز الفكر الأوروبي الحديث، وهو طوق النجاة الذي لجأ إليه الأوروبيون من أجل النجاة من أنياب (التنين أو حكم الفرد المطلق)، الذي نظر لها هوبز، إلى الحكم الدستوري الذي حققه الإنجليز سنة 1688م، وصاغه (جيفرسون) في

إعلان الاستقلال الأمريكي سنة 1776م، والثورة الفرنسية سنة 1789م. حيث ظهرت مصطلحات الحداثة السياسية، مثل الدستور والشعب والأمة وحقوق الإنسان والقانون، والمواطنة والانتخاب، والمساواة والحرية والعدالة والكرامة، والحقوق الطبيعية، وسيادة الأمة والفصل بين السلطات الثلاث: عبر المصطلحات الثلاثة: السلطة التنفيذية واستقلال القضاء، ومجلس النواب وهذه المفاهيم ومصطلحاتها صارت كمعالم الطريق لمفهوم المجتمع المدني (أنظر محمد جمال باروت: المجتمع المدني 5-7).

3 - المفهوم هل يحتاج إلى أسلمة؟

والمصطلح دخيل على ثقافتنا العربية الإسلامية المعاصرة، فهل المفهوم أيضاً دخيل؟ هذا ما يراه بعض الباحثين (كالحبيب الجنحاني: مجلة عالم الفكر الكويتية: يناير 1999م: صفحة 27).

ويرى آخرون - وهو ما يؤيده كاتب السطور - كأحمد شكر الصبيحي، أن المفهوم ليس دخيلاً على ثقافتنا، بل موجود في ثقافتنا العربية والإسلامية، منذ أن سمى النبي صلى الله عليه وسلم (يثرب) بـ (المدينة). وفي تغيير الاسم إلى (المدينة) دلالة رمزية على الربط بين الإسلام ومفهوم المجتمع المدني، ولأن الشورى الملزمة (إجراءً أو نتيجة) من أصول الدين القطعية، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم، كان نموذجياً في المشاورة، وإيجاب الشورى اعترافاً بالتعددية، والشورى من قواعد الحياة الاجتماعية المسلمة، ولذلك نزلت آية «وأمرهم شورى بينهم» بمكة.

وتقرير الشورى إقراراً بالتعددية والحوارية والسلمية معاً، والإسلام أول شريعة سماوية قررت حرية الاعتقاد، ودافعت عنها وحمتها، ونصوصه في ذلك كلية قطعية مكية، أي من أصول الدين.

ولا يتصور أن الإسلام يقر الحرية في أمور العقيدة، ثم يقرر الجبر والإكراه في أمور السياسة، ولكن الإسلام قرر مبادئ، وبدأ النبي والخلفاء

الراشدون، في تطبيقها، ولكن فترة رشد الحكومة في العصر الراشدي كانت محدودة، لم تتح مجالاً لظهور تجمعات المجتمع المدني الأهلية، (أنظر مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي: 43-46)، وانظر (أبو علي ياسين: عالم الفكر السابق: 45). قصرت فترة الخلافة الراشدة، بسبب انقضا روح المجتمع القبلي، على الخلافة الراشدة، ثم ما زواج المجتمع القبلي من روح الحكم الجبري الكسروي، فلم تتهيأ التربة لنمو نظرياتها، وظهر هياكلها، لكي تكون أنماطاً يحتثها اللاحقون. ولم يجد الفكر الإسلامي تطبيقات كافية لبلورة نظرية متماسكة، ومن المهم دائماً أن لا نخط بين الإسلام نصاً في صريح التنزيل، وتطبيقاً في العهد النبوي والراشدي الكريم، وبين ما أنتجه فقهاء العصر العباسي، في ظلال حكم الجبر والقمع العضوض، من آراء واجتهادات وتوصيف، فهذا رأي واجتهاد وتأويل شابه التحريف، وذلك وحي من عليم خبير، وتطبيقات من أكثر الأجيال معرفة بالدين.

أجل لم تبلور الصياغة العباسية لثقافتنا العربية الإسلامية هذا المفهوم، فثمة ضبابية تكتنف هذا المفهوم، ومن تجلياتها عدم وجود مصطلح لغوي موحد (كما ذكر أبو علي ياسين: 45).

لكن عدم شيوع المفهوم ولا تحديد عناصره وعدم ظهور تكتلاته، في أنماط راسخة في الأعراف الاجتماعية، لا يعني أن الإسلام لم يتبن مبادئ المفهوم، فضلاً عن أن يتصور أن المفهوم لا ينسجم مع العقيدة الإسلامية، وتكتلات المجتمع المدني الأهلية، فقيم المجتمع المدني كحقوق الإنسان والديمقراطية، والحرية، والعدالة والمساواة وأطرها السياسية: كالدستور والفصل بين السلطات الثلاث، واستقلال القضاء، مجموعة مفاهيم أنتجها في صياغتها النهائية الغرب، ولكنها مفاهيم إنسانية، موجودة الجذور في أي ثقافة ذات حضارة، ويمكن اليوم لأي ثقافة أن تستدخل المصطلحات الغربية ضمن منظومتها، وأن تزيد فيها وتعديل وتصهر وتفرز، حتى تتناسب مع خصوصيتها.

على كل حال فإن هذه القيم والإجراءات والهياكل؛ من صوالح الأخلاق التي بعث النبي صلى الله عليه وسلم لإتمامها لا لإلغائها، من أجل ذلك نرى مبادئها موجودة في القرآن والسنة.

ومن الضروري تأسيس المفهوم وتأصيله، بصورة تتسجم مع منظومتنا الإسلامية، فتجديد الإسلام من الداخل، والتأسيس على النص القرآني والنبوي، والتطبيق النبوي والراشدي؛ حجة على الفقهاء المحافظين، والحدائثيين المستغربين معاً، على الذين يظنون أن صيدلية الفقهاء الأقدمين، كافية للإجابة عن تحديات العصر الحديث، والحدائثيين الذين يظنون أن الإسلام غير قادر على سك فقه التقدم.

وفي تقدير الكاتب أن من المناسب أن نتذكّر أننا نحن العرب والمسلمين؛ لسنا أمة لقيطة على المستوى الحضاري، من دون هوية وثقافة عريضة، وأنه ينبغي لنا تأصيل قيم المفهوم؛ في بوتقة العقيدة الإسلامية، بتحرير مفاهيمه الإنسانية، لكي لا تتحسب بخصوصية نشأته الأوروبية، وبصورة تحرره من ظلال صياغته عند كثير من العلمانيين اللاتكيين، الذين اتخذوه أداة لنشر العلمنة والتغريب، ولضرب الاتجاهات الإسلامية، التي وصموها بقيم المجتمع المتخلف.

المقالة الثالثة

ثلاثية المجتمع المدني

1 - القيم:

المجتمع المدني هو ثلاثة أمور: الأول: القيم. وقيم المجتمع المدني عديدة منها: الحرية والعدالة والمساواة والكرامة والشورى. الثاني: الإجراءات الدستورية، كالفصل بين السلطات. الثالث: التكتلات الأهلية.

لذلك لا يمكن فصل مفهوم المجتمع المدني عن مفهوم المدنية، لكي لا تسقط منظومة: الحقوق الثقافية والمدنية والاقتصادية والسياسية، للناس أفراداً وجماعات ومجتمعاً، فالمجتمع بكونه موصوفاً بمدني وأهلي معاً؛ يضمن حقوق الإنسان وكرامته، ويوفر العدالة والمساواة، والمؤسسات الأهلية إنما هي هياكل تجسد هذه القيم، تجسد المشاركة الشعبية في اتخاذ القرار، وقبول التعددية، إذ يستحيل بناء قيم هياكلها من دون مجتمع مدني، تصونه الدولة والمجتمع معاً، ويقوم على الاعتراف بالحقوق الأساسية للناس، ويستحيل أن تقوم هذه المؤسسات من دون الإيمان بالشورى الشعبية.

2 - الإجراءات الرسمية الدستورية

كالفصل بين السلطات الثلاث، وتقرير حقوق المواطنين، وتحديد صلاحيات السلطة الحاكمة بأنها تنفيذية، وقيام مجلس حر منتخب لنواب الأمة يتولى رسم خطوط سياسة الدولة العامة، داخلية وخارجية، ويراقب أداء الحكومة ويحاسبها واستقلال القضاء.

3 - تجمعات المجتمع المدني الأهلية

تجمعات المجتمع المدني الأهلية، وهي أربعة أنواع أو خمسة:

1 - الجماعات المهنية.

2 - الجماعات الاجتماعية.

3 - الجماعات الثقافية.

4 - الجماعات الاقتصادية.

وهناك رأي يدخل فيها الجماعات السياسية، كالأحزاب السياسية.

وتحوي هذه الأشكال الأربعة أو الخمسة الأندية والجمعيات والجماعات المتنوعة: الدينية والعلمية والفكرية والأدبية، والتقنية كالزراعية والصناعية. والخيرية والتعاونية والخدمية والسكنية، والإعلامية والصحافية والتعليمية.

4 - وظائف تجمعات المجتمع المدني الأهلية الخاصة

الوظيفة الأولى: هي الدفاع عن المصالح الخاصة بأعضائها، والارتفاع بمستوى المهنة، والتعريف بها.

فلكل فئة من الناس مصالح خاصة بها، ولا بدّ لرعايتها من هيكلية نشاطها بكيان اجتماعي، تفوض من خلاله من ينوب عنها في الدفاع عن مصالحها، وتلتزم من خلاله بواجباتها، في الشأن العام.

الوظيفة الثانية: تجديد المياه الراكدة في الجهاز ولو أخذنا مثلاً جمعيات القضاة لوجدنا لها وظائف عديدة:

1 - تعزيز الشعور بأهمية المهنة والزمالة واحترام الذات.

2 - وضع المواثيق الأخلاقية والدفاع عنها.

3 - تدعيم جهود التدريب.

4 - تنمية القيادة القضائية والدفاع عن الإصلاح (الإجراءات المؤسسية

والأنظمة المؤسسية التي تعزز استقلال القضاء: مجموعة من القانونيين: دليل

تعزيز استقلال القضاء: 42)، فهي تقوم أحياناً كثيرة بمبادرات إصلاحية، لإصلاح جهازها.

إن الجمعيات في بعض الدول، جاءت تكتلاً للحصول على امتيازات أفضل، فلم تكن تعمل للإصلاح إلا نادراً، بيد أنها كانت عنصراً أساسياً في الإصلاح في بلدان أخرى، من خلال طبيعة اهتماماتها السابقة (الإجراءات المؤسسية والأنظمة المؤسسية التي تعزز استقلال القضاء: مجموعة من القانونيين: دليل: 42).

فقد كانت جمعيات القضاء في فرنسا وفي غيرها؛ إحدى القوى البارزة خلف الإصلاح القضائي عامة والاستقلال خاصة (استقلال القضاء في فرنسا: لويس أوكوان: دليل: 87، 90).

5 - وظائف تجمعات المجتمع المدني الأهلية العامة:

لتجمعات المجتمع المدني أغراض عامة، فهي تنتشر الوعي في الرأي العام، وتسهم في العمل الاجتماعي لتحقيق مصالح الأمة العامة (أنظر د. كريم أبو حلاوة: إعادة الاعتبار لمفهوم المجتمع المدني: عالم الفكر: 11)، وهذا واضح في التجمعات الإعلامية، وفي دور المحامين في مراقبة استقلال القضاء.

فهي جماعات ضغط تشكل لوبيات اجتماعية، سواء في التأثير في الشأن العام، أو في قرارات السلطة التنفيذية. فتحد من استبداد الدولة، وتكشف عن مواطن الفساد في القضاء.

وجمعيات المحامين من أهم تكتلات المجتمع الأهلي المدني، الفعالة في دعم العدالة.

لمحامين دور في استقلال القضاء وفي النيل منه معاً، فمن الممكن أن يصبح المحامون قادة حركات الإصلاح، كما يمكن أن يكونوا مدافعين على الوضع القائم، حين يقدمون الرشاوى، ويعرضون أشكالاً من العلاقات غير

اللائقة، وقيمون علاقات صداقة مع مسؤولين تنفيذيين، ويضغطون على القضاة المستقلين، ويتهمون القاضي المحايد بالتحيز، عندما يخسرون (الإجراءات المؤسسية والأنظمة المؤسسية التي تعزز استقلال القضاء: مجموعة من القانونيين: دليل: 36).

لكن المحامين الصالحين اليقطين يسهمون في تعزيز استقلال القضاء، فبإمكانهم، أن يقيموا دعاوى أمام المحاكم العادية، للطعن في المحاكم العسكرية والاستثنائية، لإثبات عدم دستوريتها (استقلال القضاء في أفريقيا جنيفر وندر: دليل: 56).

ومشاركة نقابة المحامين في تعيين القضاة؛ تحد من قيام تحالف بين السلطة التنفيذية والنيابية والقضائية، وترفع من مستوى اختيار المرشحين، وتحد من شعور القضاة بالجميل نحو الدولة (استقلال القضاء في أفريقيا جنيفر وندر: دليل: 57).

إذا استطاع المحامون من خلال نقاباتهم أن يعملوا بحرية، بعيداً عن الإرهاب القضائي، صار لهم دور فعال في إصلاح القضاء (لين هارمر. الاستقلال والمسؤولية: الدليل: 169).

دور الإعلاميين كدور المحامين مزدوج، فهو إما أن يرفع من مستوى استقلال القضاء، بالكشف عن الفساد، وإما أن يسهم في تقليل ثقة الجمهور بالقضاء العادل (استقلال القضاء في أوروبا: إدوين ريكوش: دليل: 81).

وتؤدي جهودهم إلى تعزيز إصلاح القضاء؛ إذا كانوا على قدر كافٍ من الثقافة والعلم والإخلاص، وكانت لهم معرفة قانونية في ما يخوضون فيه، ولا سيما إذا تعاون القضاة معهم، بتقديم معلومة قضائية موضوعية (استقلال القضاء في أوروبا إدوين ريكوش: دليل: 80).

وتتقيد الجمهور بالأمور القضائية، مهم لدعم القضاء والتعويض عن نقص الشفافية الرسمي، وتساعد التحقيقات الصحفية في قمع الفساد وكشفه. من أجل ذلك جاء في إحدى توصيات البنك الدولي: «إن المجتمع المدني

والإعلام هما أكثر العوامل أهمية، في القضاء على الفساد في المؤسسات العامة، حيث إنه يمكن السيطرة على الفساد، عندما لا يتهاون تجاهه المواطنون» (ستيفن جولاب بحث مساهمات المجتمع المدني في استقلال القضاء. دليل تعزيز القضاء: 178).

وجماعات حقوق الإنسان أهم الجماعات التي تهتم بالمصالح العامة: ومن المهم أن يتواجد ناشطو حقوق الإنسان في قاعات المحاكم، لأن لهم أثراً يخفف الضغوط الخارجية على القضاة، ولا سيما في القضايا السياسية. ويعد مشروع مراقبة المحكمة الذي نفذته مؤسسة هلسنكي لحقوق الإنسان نموذجاً جيداً (استقلال القضاء في أوروبا إيوين ريكوش: دليل: 80).

فالجماعات الأهلية المدنية؛ تعزز المشاركة الشعبية، وتقوم بتجميع وتنمية المصالح، وتوائم بين الروابط المشتتة والمتنافرة، وتسهم في الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي، وتجسر العلاقة الطبيعية بين المجتمع والدولة (أنظر د. متروك الفالح: المجتمع والديمقراطية والدولة: 29).

جماعات المجتمع المدني هي الصيغة العملية لأمرين: الأول: تجميع رأي الأمة وتنضيجه ومنهجه وعقلنته. الثاني: تفعيله بتنظيمه وإبرازه وتجسيده.

بهذا وذاك يترجم الإحساس الفردي والفعل والقول، بمشاريع واضحة محددة، يدعى إليها بوساطة نشاط ملموس، سلمي عقلاني مؤثر، وهذا ضمان من العنف والعنف المضاد والفوضى، ومن الأحاسيس التي تجيش في الصدور، أو تدور في الرؤوس، أو الأقوال التي تطير في الهواء، أو المواقف العابرة، أو الهيجان العاطفي غير العقلاني، أو الأعمال المشتتة غير المتعاونة، من بوادر الأفراد الذين «لا يجدون على الخير أعواناً» كما أشار الحديث الصحيح، أو الحركات الفوضوية المشاغبة، أو حركات العنف المضاد، أو الحركات السرية.

المقالة الرابعة

تعريف تجمعات المجتمع

المدني الأهلية/العناصر العشرة

تجمعات المجتمع الأهلي المدني هي «مجموعة التنظيمات الطوعية الحرة، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي، والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والخلاف» (تطور المجتمع المدني في مصر: أماني قنديل: عالم الفكر: 99).

ولعل الأفيد تعريف المجتمع المدني بالعناصر، لا بالعبرة المنطقية الجامعة المانعة، ومن باب التبسيط يمكن أن نتلمس عناصر تجمعات المجتمع المدني الأهلية، في عشر نقاط:

1 - الاختيارية:

فهي تجمعات طوعية يقوم بها الأفراد اختياراً، عبر الإرادة الحرة، بذلك تختلف عن علاقات القرابة الجبرية، التي تقوم على النسب والمصاهرة والمجاورة، كالعلاقات (القبلية)، والعلاقات (الإقليمية) والطائفية والمذهبية، التي تقوم بين أهل الحارة والقرية والإقليم، لأنها تقوم على الانتماء إلى تخصص في عمل، أو حرفة من الحرف، أو فكرة مركزية، أو اهتمام بموضوع.

2 - الجماعية:

فهي عمل جماعي، يقوم على مبدأ التعاون، وليس عملاً فردياً، مرتبطاً بشخص. أي أنها تتصف بالتضامنية: أي مفهوم الجسد الواحد.

3 - المؤسسة:

أي أنها ليست مجرد جماعات بلا ثبات، بل هي علاقات تعاقدية منظمة، تعمل بصورة منهجية، خاضعة لمعايير منطقية.

4 - التفاعل مع الشأن العام:

هي ليست مجرد جمعيات خيرية، تنظم العلاقة بين المحسنين والمحتاجين، منحصرة بالصدقة والإحسان، أو نحوها من الأهداف المحدودة أو المؤقتة العابرة، بل هي تجسد مصالح مجموعة من الأفراد، وتدافع عن رؤيتهم الخاصة بمهنتهم أو تخصصهم، ورؤيتهم للشأن العام. ولذلك فإن الدولة التي تتفاعل فيها جماعات المجتمع المدني تسمى (دولة المؤسسات).

5 - الأهلية:

تجمعات المجتمع المدني أهلية، غير رسمية حكومية، ولذلك تمتاز بالاستقلالية النسبية في أمورها المالية والإدارية والتنظيمية عن الدولة، فهي مؤسسات تهدف إلى (جمعنة) الدولة، فتجسد إرادة الأمة الخاصة في شأن من الشؤون الذي تختص به، كالصحة عند جمعيات الأطباء، والزراعة عند جمعيات الفلاحين، ومن خلال قيامها بما تختص به من وظائف، تكون مشاركة في الشؤون العامة وبذلك تجسد إرادة الأمة العامة، وهي تقوم بدور توازني، وتسعى إلى تحقيق توازن المجتمع، وليس دورها إلحاقياً، وهي تأكيد للدفاع عن الحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية.

6 - التضحية والمبادرة:

هي عمل وإن كان خاصاً بمرفق أو مهنة؛ تصب روافده في نهر المصالح العامة للأمة - أو المقاصد الأصلية، حسب تعبير الإمام الشاطبي

في نحو هذا السياق -، فالغاية منها ليست الربح المادي، ولا حظوظ النفس الخاصة العاجلة، فهي ليست تجارية، بل عمل يجسد الشعور العميق بالمصلحة العامة، وقيم الإيثار، وتدفعه قيم الروح الجماعية، وأعضاؤها هم خير الناس لأن «خير الناس أنفعهم للناس»، ممن يجسدون شعار المساواة و«أحب لأخيك ما تحب لنفسك»، لأنهم «يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة»، وندرة توافر هذه الصفة؛ أعظم ما خلخل بناء التربية الاجتماعية والسياسية في الأمة العربية والإسلامية، طوال العصور، بعد عصر الراشدين.

7 - العلاقات الأفقية:

علاقات أعضاء التكتلات علاقات ندية، أي أفقية بين أعضاء متساوين، وليست علاقات رأسية، بين عشيرة وشيخها، أو طلاب ومعلمهم، أو مجموعة من الأبناء وأبيها، والبارز فيها ليس رئيساً بين مرؤوسين، بل مقدم بين أنداد.

8 - العلنية:

فهي نشاط علني تحت نور الشمس والوضوح، لا تحت السرايب والكهوف، ولذلك فهي بالإعلان تتجنب الأفكار الغالية، وبالعلنية تقيم حجمها في المجتمع، فلا تنجح إلى الوصاية على الآخرين، وتدرك أن لها مصالح مشروعة، وأن للآخرين أيضاً مصالح مشروعة، وتسعى إلى السبيل الواقعي للتوفيق بين المصلحتين.

9 - الحوارية والسلمية:

هي ميدان لتجسيد حق الإنسان في الموافقة والمخالفة، ولقبول النقاش والاختلاف، وتحري العدل والإنصاف، وإقرار ضمني وصريح بحق الآخرين

في الاختلاف، وبناء العلاقات الاجتماعية على التسامح والائتلاف. وهي تدير الخلاف بوسائل سليمة، وهذا لا يعني إلغاء الاختلاف بين الناس، ولا إلغاء الصراع، ولكنه يلزم كلاً من الفريقين المختلفين بقبول التنوع، وعدم إلغاء الآخرين، الذين لا يوافقون آراءه. وهي التزام بالابتعاد عن الصراع المادي الدموي، وحل المشكلات بالصراع الرمزي المعنوي، أي بالحكمة والموعظة الحسنة، وبالجدال والتي هي أحسن، إن حل الصراع والخلاف بالأسلوب الرمزي المعنوي، هو أساس سلامة المجتمع من روح الشقاق، التي تبيد قوة الأمم، وبناء العلاقات على المحبة والتراحم والتآلف، وصدق الله العظيم «ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم».

10 - العقلانية الواقعية:

هي تجمعات عملية، تدرك صعوبة تغيير الأعراف والعادات، وتدرك كيف تتدرج في الإصلاح، فلا تقفز فوق الواقع في الهواء، ومن خلال احتكاكها بالواقع تدرك جدوى قول الحكيم: إذا أردت أن تطاع فاطلب ما يستطاع، ولذلك فهي تقوم بعقلنة عواطف الأفراد المنفلتة، وتجنبهم من المبدأ الفوضوي: افعل ما تراه مناسباً. (أنظر مجلة عالم الفكر: أكتوبر 1999م: أبحاث أماني قنديل: 100، ود. منيرة فخرو 126، وبوولي ياسين 53: وانظر الصبيحي: مستقبل المجتمع المدني: 30-31).

المقالة الخامسة

موقع تجمعات المجتمع المدني الأهلية وسيط بين أفراد العائلة والدولة

تجمعات المجتمع المدني وسيط بين الدولة والأفراد، أو بين الحاكم والأفراد، فهي تمثل إرادة الأمة أمام الدولة، وهي تبلور وتشكل وتفعل وتنظم إرادة الأفراد، وتجعلهم يعملون بروح المبادرة الإيجابية، فتحمي الدولة من الانحدار في دركات الخراب الثلاث: الدركة الأولى الاستبداد المؤدي - حتماً لا ريب فيه - إلى الدركة الوسطى: اختلال العدالة الاجتماعية، وشدة التفاوت بين الثراء الفاحش والفقر المدقع، انهيار الاقتصاد واختلال العدالة الاجتماعية يؤدي حتماً إلى الدركة السفلى: الأحقاد، والفواحش والفساد، الذي يفضي إلى تفاقم اختلال المعايير الاجتماعية، حتى يصل إلى مستوى الأزمة: الوضع (الأنومي)، والذي يؤدي إلى خراب البلاد.

تجمعات المجتمع المدني هي (الأجسام الوسيطة)، بين الأسرة والدولة، أي الرابط العضوي بين أفراد المجتمع والدولة فهي عند (منتسكيو) البنى الوسيطة بين الحاكم والمجتمع، و(هيغل) أكثر تحديداً، فالمجتمع الأهلي المدني عنده الوسيط بين العائلة والدولة، بحيث يتوسط بين الجهازين، ويجسر العلاقة بينهما (أنظر عزمي بشارة: المجتمع المدني: 236).

أي أنها الفعاليات التي تحتل مركزاً وسيطاً بين العائلة، بصفقتها الوحدة الأساسية التي ينهض عليها البنيان الاجتماعي...، و[بين] الدولة ومؤسساتها وأجهزتها ذات الصبغة الرسمية (د. أحمد الصبيحي: مستقبل المجتمع المدني: 29).

لقد كان من أسباب سقوط الدولة العثمانية، أنها تفتقر إلى تجمعات المجتمع الأهلي المدني، تلك الأجسام الوسيطة، التي تضبط توازن العلاقة بين المجتمع والدولة، هذه الأجسام التي اعتبرها مكياfli ومنتسكيو من ما حمى الملكية الأوروبية من مصائر الاستبداد الشرقي. كان السبب الرئيسي لانحلال الدولة العثمانية؛ افتقارها إلى تجمعات الوسيطة، التي تملأ الفراغ الهائل المساحة، في الحيز الواقع بين العائلة والدولة، هذا الحيز الذي يطلق عليه (هيكل) المجتمع الأهلي المدني (أنظر عزمي بشارة: 298). كان ضعف المجتمع الأهلي المدني أهم أسباب فشل التنمية في البلاد العربية بكافة اتجاهاتها.

ولذلك حذر (توكفيل) من غياب البنى الوسيطة بين الأفراد والدولة (عزمي: 299) فالنسيج الذي تقدمه شبكة المؤسسات الأهلية المدنية الطوعية، هو الإمكانية الوحيدة، لتوازن العلاقة بين الأمة والدولة، بصفتها الأمة صاحبة السيادة، وهذه التجمعات الوسيطة؛ تجسد العلاقة بين الأفراد والأمة؛ وتجدد - أيضاً - التعاون بين الدولة والأمة، وتبلور ثالثاً إرادة الأمة أمام الدولة.

تجمعات المجتمع الأهلي المدني، تبلور إرادة الأمة ومصالحتها التي ينبغي للدولة العمل على تنفيذها، وهذه التجمعات - أيضاً - تطلق صفارات الإنذار، كلما انحرف قطار الدولة عن المسار، فيتم التصحيح بهدوء، فتمنع المجتمع من الانهيار. فإذا فقدت هذه التجمعات أو عجزت، حلت محلها بنى المجتمع الأهلي غير المدنية، كالعشائرية والقبلية والإقليمية والطائفية (عزمي: 305) وذلك مؤذن بخراب البلاد وفساد العباد.

المقالة السادسة

المجتمع المدني كيف يحمي

المجتمع من الاغتيال، والدولة من الزوال؟

1 - صيانة الطابع التعاقدى للدولة:

لا بقاء اليوم لغير دولة دستورية، الدولة الدستورية هي التعاقدية، أي التي تجسد «التزاماً متبادلاً بين الشعب والحكومة» أي «ميثاقاً ما بين شعب وزعيم ورئيس ومرؤوسين»، كما نظر روسو في كتاب «العقد الاجتماعي» (باروت: 45)، وكما أكد الإسلام من قبله في مفهوم (البيعة).

لكن كيف يمكن صيانة هذا التعاقد؟ لا يمكن إلا بقيام تجمعات المجتمع المدني، وبها يمكن للتعاقد بين الدولة والمجتمع؛ أن يستمر ويستقر، وإن لا فإن الدولة تتدرج في الإخلال بالتعاقد، حتى تتحول سريعاً إلى دولة مستبدة، مهما كان في رموزها من الصلاح والذكاء.

لدينا نموذج، الدولة التي أسسها النبي صلى الله عليه وسلم كانت تعاقدية، هكذا نصت وثيقة المدينة، هكذا كانت مواقف النبي وأقواله وخلفائه الراشدين، لكن ضمور التجمعات المدنية؛ (الأنصار والمهاجرين) هو المسؤول عن الفتنة في عهد عثمان، وغلبة التجمعات القبلية، هو السبب في أن معاوية كان غير مخذول، وأن علياً كان مخذولاً - حسب عبارة ابن تيمية القاسية -، كان السبب اجتماعياً من عالم الشهادة معلوماً، ولم يكن من عالم الغيب مجهولاً.

كان هناك تجمعات مدنية بسيطة كتجمع «أهل الحل والعقد»، ولكن أهل الحل والعقد لم يكونوا مؤسسة معتبرة بل كانوا يتوسطون بصفاتهم

الشخصية، فلا يستطيعون أن يلزموا طرفاً برأيهم، لأنهم لم يكونوا ذوي صفة تمثيلية، تبرزهم ممثلاً لإجماع الأمة، التي لا تجتمع على ضلالة، فلا يجوز لحاكم ولا فريق أن يخرجوا على إجماعها، ولذلك لم يستطيعوا الفصل بين الخليفة (عثمان) ومعارضيه، وفرض تطبيق ما يحكمون به على الطرفين معاً.

2 - تجسيد إجماع المواطنين:

ومن أجل ذلك لا بدّ من تجمعات المجتمع المدني، أي الجماعات الوسيطة بين الأفراد والأمة، التي تمثل إرادة الأمة، أمام وكيلها: الدولة.

فالجماعات الوسيطة تبلور إرادة الشعب وتجسدها، وتنضجها وتفعلها وتدافع عنها، بحيث تصبح الأمة بأكملها هي الأمير أو الحاكم المطاع، وما الحكومة سوى أداة تنفيذية تطيع، ويرأسها الأمير أو الخليفة، أما صاحب القرار الحقيقي فهو الشعب، الشعب صاحب السيادة الحقيقية، هو الأمير الجماعي، فسيادة الشعب كائن جماعي اعتباري، هذا الكائن تجسده جماعات المجتمع المدني، لأنها تمثل إرادة الأمة العامة.

هذا المفهوم أنضجه الفكر السياسي الغربي، فتبلور مفهوم الكائن الجماعي، صاحب السيادة والإرادة (أنظر باروت 47-48). ولم يكن هذا المفهوم غائباً عن فقهاءنا الأحرار من أولي الأيدي والأبصار في تاريخنا القديم، ولكنه كان غائماً، فكان المشكل عجزاً عن ابتكار الهياكل، التي تجسد المبدأ، كما أشرت من قبل.

وجماعات المجتمع المدني تبلور مرجعية الأمة، بدلاً من أن يكون (الحاكم) الذي أطلق عليه في الصياغة العباسية لثقافتنا الإسلامية (ولي الأمر) وزعموا أيضاً أن "ولي الأمر أدرى بالمصلحة، وبدلاً من أن تكون الدولة هي مرجعية الأمة، في التحليل والتحرير، وإدراك المصالح والمفاسد.

وللأمة في الإسلام مرجعيتان: الأولى: مرجعية النص: الكتاب والسنة، ولا سيما في شق العقيدة الروحي، وما فصلته من شقها المدني. الثانية: مرجعية أهل الحل والعقد، وهي مرجعية (أولى) الأمر الذين يمثلون إرادة الأمة، في تحري مصالحها، ويجسدون نضج رأيها، بما لهم من خبرة وفعالية، وإخلاص ومبادرة للنفع العام.

ولا تعارض بين المرجعيتين في أي مجتمع إسلامي، فهذا المفهوم أشار إليه عديد من الصحابة والتابعين في تفسير قوله تعالى: «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم»، وقرر ذلك الفخر الرازي والنيسابوري في تفسيريهما، عندما أكد أن أولي الأمر (ليسوا الأمراء، ولا محصورين بعلماء الدين)، بل هم أهل الخبرة والرأي في كافة ما تحتاجه الأمة من المصالح المشروعة، في رقيها الروحي والمدني معاً، وهم الذين يجسدون إجماع الأمة، وأنهم هم مرجعيتها، وأهل الحل والعقد فيها، وأن إجماعهم يمثل إرادتها، ولكن لم يكن في علم أصول الفقه ما يسعفهما بدقة التعبير عنه، وقد تبناه الشيخان محمد عبده ورشيد رضا، في تفسير المنار. واعتبر الشيخان محمد عبده ومحمد رشيد رضا؛ جماعات المجتمع المدني، بمثابة الهياكل، لنشاط أولي الأمر، لأنها تجسد المرجعية الاجتماعية للأمة، أي بعبارة سياسية: تجسد سلطة الأمة، ولا يتسع المجال لتفصيل ما شرحت في كتيب: الحكم الدستوري: علمنة أم أسلمة؟

3 - تنظيم التعبير عن الرأي العام:

فهي التجسيد الحقيقي لإجماع الأمة على رأي ما، تجاه حدث ما، وهذا التجسيد لا يتمظهر بصورة مستقرة راسخة، إلا عبر النقابات والجمعيات. ولذلك يمكن أن يتحقق عبر جماعات الأهلي المدني مفهوم الإجماع السياسي، الذي أكد الحديث الشريف صوابه، كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «لا تجتمع أمتي على ضلالة» ولذلك فإن جماعات

المجتمع الأهلي المدني هي (المرجعية)، التي تقرر إجماع الأمة وتجسد إرادتها وسيادتها، فهي أولات الأمور فالرأي الصواب في الحفاظ على صحة الأمة، إنما هو عند المختصين بالطب والغذاء، وهؤلاء لا يمكن - إلا من خلال نقابة - أن يجسدوا رأيهم فضلاً عن أن يشكلوا توعية وتأثيراً على الرأي العام، وضغطاً على الدولة، من أجل سن قوانين تحدّ أو تمنع من استيراد أو صناعة ما يضر بصحة الأمة.

والرأي الصواب في الحفاظ على الزراعة والمياه، إنما هو عند علماء الزراعة والمياه، ولا يتم إنضاج هذا الرأي، والتأثير فيه، وحمل الدولة على سنّ قوانينه، إلا عبر جمعيات مهندسي الزراعة.

4 - ضبط توازن العلاقة بين الدولة والمجتمع:

هذه المرجعية تمنع من ثلاث مفاصد كبرى: تحكّم المركزية والبيروقراطية، أي تمنع من تحول الدولة إلى (أخطبوط)، يدس أطرافه الثمانية في كل شيء، فيستحوذ عليه، وتمنع من سيطرة السوق التجارية، على الحياة والصحة والثقافة وتحدّ من ما يمكن تسميته (الأخلاق التجارية الأنانية). وتمنع - ثالثاً - من سيطرة الدكتاتورية، والحزب والرأي الواحد فتمنع من استثناء الاستبدادي العسكري والإقطاعي، الذي يشيع فيه ما سماه ماكس فيبر «تربية الخضوع»، كالعبودية والقنانة والاستخذاء، والتقليد والتلقين، في جانب الرأي العام. والأنانية والاستعلاء والاستعباد، في جانب النخب (أنظر الطيب تيزيني: 204 والصبيحي: 30-31 وموقع الحركات النسوية: د. منيرة فخرو: 126 علام الفكر السابق).

5 - ترسيخ السلوك الحضاري عند الاختلاف:

قيم المجتمع المدني وهياكله الأهلية؛ لا تلغي الصراعات الاجتماعية، ولكن تنظمها وتعقلنها، ولا سيما في علاقاتها مع الدولة، وتحولها من

صراعات دموية إلى صراعات معنوية سلمية رمزية (تيزيني: 167).
لأن تجمعات المجتمع المدني هي مجتمع أهلي مستقل عن تدخل الدولة، ولكنها ليست مستقلة عن إطار الدولة، فهي تتميز بالاستقلالية، والتنظيم التلقائي العفوي، وروح المبادرة الفردية والجماعية، والعمل التطوعي لخدمة الجماعة والحماسة من أجل المصالح العامة، والدفاع عن الفئات المظلومة والمضطهدة والمهمشة والضعيفة، وهي تقيم مجتمع التضامن عبر شبكة من التنظيم المهني والجمعياتي.

والمجتمع المدني ليس مجتمع الفردية، كما يسيء فهمه بعض الناس، بل هو مجتمع التسامح والحوار، والاعتراف بجميع الآخرين الموجودين في الوطن، واحترام آرائهم واتجاهاتهم، (الحبيب الجحاني).

المجتمع المدني هو مجتمع الأحرار المتساوين المتعاونين، إذ تقوم فيه علاقات (الأفقية) بين أنداد أحرار، متساوين في الحقوق والواجبات، فهو نقيض المجتمع الصحراوي القبلي الذي تقوم فيه علاقات (الرأسية)، بين ملهم وأتباع، كالعلاقة بين شيخ القبيلة وأفرادها، والعلاقة بين الأب وأبنائه، أو بين سيد وعبيد، أو مالك ومملوكين. (أنظر الحبيب الجحاني: المجتمع المدني: بحث 27: عالم الفكر يناير 1999م).

6 - حفظ استقلال القضاء:

- قوة تجمعات المجتمع المدني الأهلية؛ تمثل قوة مضادة للقوى التي تهدد استقلال القضاء، كالتكتلات العائلية والقبيلية، والإقليمية والطائفية، والعنصرية والطبقية، التي تشيع فيها المحاباة والنفوذ الشخصي.

فالإعلام يستطيع أن يكشف حشرات الفساد التي تتسلل في سرايب السرية، ففي الفيليبين استطاع مركز التحقيقات الصحفية، كشف المحاباة في المناصب، التي حصل عليها أقارب كبير القضاة (ستيفن جولاب: مساهمات المجتمع المدني في استقلال القضاء دليل تعزيز القضاء: 184).

لا يمكن أن يتحقق للقضاء استقلال، من دون دعم شعبي، ففوة القضاء ليست بنصوصه أو من داخله فحسب، بل من القضاة أيضاً، فهي إذن من خارجه أولاً، إن القضاة الذين لا يجدون جمهوراً يحميهم عندما يتعرضون لضغوط السلطة التنفيذية، لن يستطيعوا أن يستقلوا، كما قال الله تعالى « ولولا رهطك لرجمناك»، والقضاة الذين «لا يجدون على الخير أعواناً»؛ لا يتوقع أن يقاوموا الضغوط الخارجية، ولا سيما ضغوط السلطة التنفيذية، فلا يستطيعون أن يكونوا مستقلين، ما دام يسهل عزلهم ونقلهم، ولو استقل بعضهم لكان مصيره مصير قاضي قم:

أيها القاضي بقم قد عزلناك فقم

إن عزل القاضي سهل في ظلال النظم المستبدة، لولا المجتمع وتكتل الأهالي ما استطاع القاضي العز بن عبد السلام أن يحكم بالعدل على حكام المماليك، لأن المماليك ضاقوا بعدله ذرعاً فعزلوه، فحمل القاضي متاعه وأزمع المسير إلى الشام، فقام الأهالي بمسيرة كبرى خلفه، وقالوا نهاجر كما هاجر القاضي، من أجل ذلك تراجع السلطان عن عزله.

ويؤكد دور المجتمع الأهلي المدني استقلال القضاء القاضي الأمريكي في المحكمة العليا (وليام رينكوريت) إذ يذكر أن العدالة بالغة الأهمية، بحيث ينبغي أن لا يكون الحفاظ عليها خاصاً بالقضاة والمحامين، بل على الشعب أن يسهم أيضاً (ستيفن جولاب: مساهمات المجتمع المدني في استقلال القضاء دليل تعزيز القضاء: 178:184).

وكما كانت تجمعات المجتمع المدني الأهلية قوية؛ تعزز استقلال القضاء، وكما ضعفت ضعف استقلاله، وكما ضعف القضاء أسهم في وأد قيم المجتمع المدني وتكتلاته الأهلية، بتجريم دعاة الإصلاح. فهناك علاقة تجاذبية، ففي مصر استطاع القضاء أن يصدر أحكاماً سياسية رغم أنف السلطة التنفيذية، فكل الأحزاب المصرية صدرت بأحكام قضائية، وكل الصحف المصرية صدرت أيضاً بأحكام قضائية.

بل إن التكتلات الأهلية، غير المدنية، كالقروية والعشائرية والريفية والمذهبية والطائفية، لها أثر في الحد من تسلط الإدارة السياسية، فللقبلية في اليمن دور في الحد من تسلط الحكومة، وللطائفية في لبنان أيضاً دور مشابه.

7 - إطلاق صفارة الإنذار قبيل هبوب الإعصار:

ولا يمكن تنبيه الدولة إلى الاختلال، من دون تجمعات المجتمع المدني الأهلية، لأن السلطة المطلقة ذات ميل طبيعي إلى خرق القوانين، حتى القوانين التي أصدرتها هي نفسها، وإن كانت قوانينها ذات حظ ضئيل من العدالة، (أبو علي ياسين: المتفقون العرب: 53 عالم الفكر نفسه)، من أجل ذلك قيل: السلطة المطلقة مفسدة مطلقة.

وظيفة تجمعات المجتمع المدني الأهلية هي إيجاد توازن بين سلطة الدولة وسلطة المجتمع، وبها تتناط مسؤولية التوازن (أنظر تيزيني: 158). إنها توجد توازناً بين الدولة ومؤسساتها من طرف، وبين المجتمع أفراداً من طرف آخر، فتقف في وجه نزوع الدولة إلى بسط هيمنتها، وتجمعات المجتمع المدني الأهلية ليست ضد الدولة، ولكنها ضد شموليتها وهيمنتها واستبدادها، الذي به تتناول أظفارها وتتمو مخالبتها وأنيابها الجارحة، فتغتال المجتمع وتبتلعه، باسم الحفاظ على الأمن، وتتصرف في شؤونه، تصرف الوصي الظلوم في حياة اليتيم المحروم.

ليست تجمعات المجتمع المدني مفهوماً ثورياً، ضد الدولة القائمة - كما يتصور الثوريون - ولكنها ضد (دولنة) المجتمع، ضد ثنائية القمع والجور (ضد حكم الجبر والجور (العضوض) في تعبير سلفنا الصالح) الثنائية التي تؤدي إلى سقوط الدولة، وسقوط المجتمع معها، وليست تجمعات المجتمع المدني خارجة عن الدولة، بل هي داخلها وداخل إطارها، فهي هياكل لتنفيذ إصلاح سلمي تدريجي من الداخل، ولكن هياكلها مستقلة نسبياً عن الدولة،

فلا تملّي عليها الدولة اتجاهاتها، لأن مرجعية تجمعات المجتمع المدني في الإسلام هي الشريعة والأمة معاً.

وقد أخطأ كثير من الذين استخدموا تجمعات المجتمع المدني نصلاً لمقاومة الدولة، مع أنها مقابلة لها حيناً، ومتعايشة معها على قاعدة ذهبية: التوازن بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني، والوقوف أمام محاولات الابتلاع التدريجي له (الجنحاني: 32).

8 - تقوية الدولة:

إن تجمعات المجتمع المدني الأهلية؛ لا تتناقض الدولة، بل تعضدها وتعمل على استقرارها، إن الدرس البليغ الذي استخلصته السلطة الكويتية بعد حرب الخليج الثاني؛ أن ضعف تجمعات المجتمع المدني الأهلية؛ كان ضعفاً للدولة، ولذلك بادرت بالموافقة على زيادة سلطات المؤسسات الأهلية، بعد النجاة من غزو صدام، (أنظر الجنحاني: 34).

وهذا يؤكد ضلال مبادئ الجبر التي تطبقها بعض الحكومات العربية، وينظر له مناققوها ودرأويشها مثل: قولهم «كلما كان المجتمع الأهلي المدني ضعيفاً، كانت الدولة قوية»، أو المبدأ الآخر: «قوة المجتمع من قوة الدولة، وقوة الدولة من ذاتها» إن المبدأ الصحيح هو: «كلما كانت تكتلات المجتمع المدني قوية؛ كانت الدولة أقوى».

9 - شواهد معاصرة:

ولما كانت السلطة المطلقة تفضي حتماً إلى الاستبداد، صارت القاعدة الذهبية في علم السياسة تقول: كل استبداد سياسي يفضي إلى انتهاك حريات المواطنين، فيؤدي إلى شيوع الاستهتار بالمصالح العامة، ويقود الاستبداد بالسلطة حتماً إلى الاستبداد بالثروة، عند ذلك يتدمر الاقتصاد، عندها يعم الفساد، وإذا عمّ الفساد بدأ مخاض المجتمع بالثورة أو الحرب

الأهلية. من المستحيل قيام دولة وطنية قوية، ينتف حولها أغلب المواطنين، من دون قيام تجمعات مجتمع مدني أهلية تساندها، وإن لا فإن الدولة تصبح دولة معزولة، تؤدي دورها من خلال أجهزتها البيروقراطية وتحافظ على أمنها من خلال بطش أجهزتها البوليسية، وتتهار في نهاية المطاف، فينهار معها المجتمع، كما انهارت دول المعسكر الشيوعي (الجنحاني: 34-35).

فتجمعات المجتمع المدني الأهلية؛ هي ضمانة الأمن والسلام الداخلي، ولذلك فإن الصومال عانت من الفتنة والحرب الأهلية، بسبب الصراع الداخلي، عندما لم تتوافر تجمعات المجتمع المدني، التي تمنع من الانهيار (سعد الدين إبراهيم: المجتمع المدني: 32) (نقلاً عن: عبد الحميد الأنصاري: نحو مجتمع مدني 6). ومن دون تجمعات المجتمع المدني الأهلية، يبقى الإصلاح مرتبطاً بإرادة السلطة، فإن شاعت طرحت مبادرات إصلاح، وإن شاعت قلفتها (أنظر عزمي: 266)، وإن شاعت رحمت فأقسطت، وإن شاعت تجبرت فظلمت.

ومن أجل علاقة سواء بين الدولة والمجتمع، لا بد من التوازن والانسجام، بدلاً من التناحر والانقسام، وهذا لا يمكن أن يكون في الأمة، دون قيم المجتمع المدني ومؤسساته الدستورية وتكتلاته الأهلية، التي توازن العلاقة بينهما (أنظر عزمي بشارة: 275).

ولذلك فإن الحكومات التي تعيش دون تجمعات المجتمع المدني الأهلية، لا تبني مجتمعاً ولا أمة، بل تبني قمعاً وظلماً، يؤديان إلى دولة كراهية (عزمي: 275)، وسرعان ما تتفاعل الكراهية وتتول بها، إلى اضطراب الأمن والفوضى، فالحرب الأهلية.

لماذا أخفقت يوغسلافيا والصومال في تجنب التمزق الداخلي، وسبحت شوارعها بدماء الحرب الأهلية؟ بسبب ضعف تجمعات المجتمع المدني الأهلية، بينما نجحت كل من تشيكوسلوفاكيا والبرتغال وإسبانيا واليونان،

في إدارة الصراع بأسلوب سلمي، لنضج ورسوخ تجمعات المجتمع المدني الأهلية، (عبد الحميد الأنصاري: 5-6).

من أجل ذلك تشتد الحاجة في بلداننا العربية والإسلامية إلى تفعيل وتنشيط قيم المجتمع المدني وتجمعاته الأهلية، لأن أي دولة لن تستطيع أن تصمد أمام العولمة الإمبريالية، ما لم تكن فيها تجمعات المجتمع المدني الأهلية راسخة، تجسد الشورى الشعبية المؤسسية الأسلوب (أنظر تيزيني: 172).

المقالة السابعة

المجتمعات القبلية ومفهوم المجتمع المدني

إن مفهوم المجتمع المدني، يعني ثلاثة أشياء:

الأول: القيم كمنظومة الحرية والكرامة، ومنظومة المساواة، ومنظومة العدالة، وغيرها.

الثاني: على مستوى الدولة: منظومة الحكم الدستوري: إرادة الأمة وقيام الحكومة على سلطات ثلاث: تنفيذية وتشريعية ونيابية وقضائية والفصل بين السلطات الثلاث، واستقلال السلطة القضائية.

الثالث: على مستوى المجتمع: التجمعات الأهلية، التي تنشأ على أساس مدني، كالتخصص والمهنة والبرنامج الإصلاحي، كجمعيات القضاة وأساتذة الجامعة والمحامين والإعلاميين والعمال وغيرها وهي جماعات أهلية تغاير الرسمية، ومدنية تغاير القروية والبدوية.

فهي تقوم على علائق مدنية اختيارية، بين أصحاب التخصص الواحد، أو بين أصحاب الحرفة الواحدة، أو بين أصحاب الفكرة الواحدة، فهي تتناقض في وظيفتها الانتماء القبلي، والانتماء القروي، الذين يقومان على علاقات جبرية كالتعصب الآلي للقبيلة والبلدة بالحق وبالباطل.

من أجل كون التجمعات القروية والقبلية جبرية؛ استبعد دعاة المجتمع المدني، الجماعات العشائرية والقروية، من مفهوم المجتمع المدني، (أنظر الصبيحي: 29).

ولا جرم أن التعصب للعشائرية البدوية والقروية والقبلية والطائفية، من ما يخل بنسيج المجتمع المدني.

ولكن لا بدّ من استيعاب القبيلة (لا القبلية) والطائفة (لا الطائفية) ونحوها من البنى غير المدنية في الدولة العربية، ضمن أفق المجتمع الأهلي المدني، للأسباب التالية:

الأول: المجتمع العربي يحتوي أكبر وأطول امتداد صحراوي في العالم، كما يقول علي الوردي، ولا بدّ من الواقعية الاجتماعية، فإذا كان المجتمع صحراوياً قُبلياً أو ريفياً، فلا بدّ أن تعبّر العشيرة والقرية عن نفسها. ومن حق الجماعات الأهلية غير المدنية تكوين منظمات تحقق مصالحها (الأنصاري: 21).

الثاني: أن رفض القبيلة رفضاً مطلقاً؛ يعني تمدناً قسرياً لا يمكن تطبيقه، في مجتمعات قبلية ريفية.

الثالث: أن مفهوم المجتمع المدني لا يرفض القبيلة رفضاً مطلقاً، بل (القبلية) أي إعطاء الانتماء القبلي مركزية محورية، على كل ما عداه، أما إذا كان دوره ثانوياً فذلك أمر لا يخل بالمجتمع المدني.

الأهم في المجتمع المدني، أن يترسخ عند جميع الفئات مبدأ الحوار والتعايش، بحيث لا يطمح تيار إلى إزالة فئة من الخريطة الاجتماعية، ولا إلى تهمة مصالحها المشروعة، ومن المهم سيادة قيم التعاون والتكافل والاحترام المتبادل، أما التنافس فهو مطلوب، ما دام في سبيل المصلحة العامة، وما دام الصراع بين الجماعات رمزياً معنوياً، لا يصل إلى مستوى الصراع الدموي، بل يدار الخلاف بوسائل سليمة، دون قمع أو إلغاء أو إقصاء.

المقالة الثامنة

المجتمع المدني في كتابات الدارسين العرب

1 - خمول فقه التقدم الإسلامي ساعة الاحتكاك بالغرب:

كان انحطاط الأمة الإسلامية انحطاطاً مدنياً معرفياً، نتج عنه شيوع المنهج التربوي القومي، فلم يجد دعاة التحديث والإصلاح العرب الأوائل، في الصياغة العباسية للثقافة الإسلامية ما يؤسسون عليه خطاب النهوض.

لأن الخطاب الديني المحافظ قبع في عباءة النموذج المعرفي والتربوي الإسلامي العباسي القومي، فقدم الإسلام حليفاً للقمع والجور، والجمود والتلقين والتقليد، فكانت صورة الإسلام الشائعة مختزلة في شق العقيدة الروحي، تهمش المدني، وكان طبيعياً أن يرفض دعاة التحديث هذا النموذج المتوقع، ولم يكن لهم ثقافة دينية وافية، لكي يعرفوا أن الصياغة العباسية للثقافة الإسلامية، لا تحتكر تفسير الإسلام.

من أجل ذلك استبدت التيارات الدينية المحافظة القابعة في عباءة العباسية بالساحة، واستأثرت بالخطاب الإسلامي الشائع. فلم يدرك كثير من المثقفين، أن في الإسلام تنويراً وتحريراً، ومفاهيم متقدمة للعدالة والحرية والكرامة والشورى وحقوق الإنسان، وأن الفصل بين السلطات الثلاث هو الأسلوب الأمثل لتطبيق الشريعة المتكامل العادل.

لم تنرسخ مفاهيم الحداثة السياسية، في الفكر العربي الحديث فضلاً عن الرأي العام، لأن السلفية المجددة التنويرية؛ لم تتجز مشروعاً إسلامياً كافياً للحداثة السياسية ولا المدنية، لم تتجز منظومة متماسكة لمفاهيم المجتمع

المدني والشورى وحقوق الإنسان والفصل بين السلطات الثلاث، واستقلال القضاء.

2 - ضباب المناخ العربي:

وساعدت السلطة العربية بكافة عبااتها على دروشة الناس، فتأثرت الأمة مجتمعاً ودولة، بالمنهج القمعي الذي ساد بعد عصر الراشدين، وليداً طبيعياً لتزواج الذهن الصحراوي والكسروي، وبدت زوايا مثلث القمع في كل اتجاه، سياسياً واجتماعياً وتعليمياً، فلم تسمح لأي تيار يبدأ بالدعوة إلى المجتمع المدني وقيم الشورية، سواءً أكان إسلامياً أم غير إسلامي، فضلاً عن أن تشجعه أو تتبناه.

وفي مناخ نظرية التربية القمعية السائدة، وبناء على هذه الثقافة يجري التحديث عبر الإجبار والإكراه والانصياع، لا عبر الحرية والافتتاح، ولذلك كان بعض دعاة الإصلاح؛ معجبين بالنموذج التركي، فدكوا أهم أركان مفهوم المجتمع المدني، وهي أنه ضد كل نزعة لفرض وصاية الدولة على الناس، في ما تعتقد أنه الصواب والتقدم والنهضة.

وبذلك ضربوا أهم ركن في مفهوم المجتمع المدني. وهناك تيارات عديدة من النخب السياسية والثقافية، اشتراكية وقومية وعلمانية، رفضت مفهوم المجتمع المدني نفسه، فألغت الأحزاب والمؤسسات الأهلية، عندما وصلت إلى السلطة.

فوقع لبس وخلط في أمور التحديث كثير، ومنها قيم المجتمع المدني؛ في كتابات عربية كثيرة، بسبب كونه مفهوماً استقرت صياغة عناصره في سياق المجتمعات الغربية، وبسبب حداثة اقتباسه.

وأول لبس في مفهومه أن بعض الباحثين من مناهضي الحكم الشوري؛ اعتبروه مفهوماً ضد الدولة، والمفهوم ليس ضد الدولة إنما هو ضد (دولنة) المجتمع.

وحيث إن المفهوم نقيض استبداد الحكومة، فقد جاء به بعض الباحثين مفهوماً ثورياً انقلابياً ضد الدولة، وفي ذلك خطأ منهجي، لأن المفهوم حقاً ضد استبداد الدولة، ولكنه يلتزم بالمنهج السلمي للإصلاح.

وقد حاول العلمانيون المتطرفون بناء قيم المجتمع المدني، على المرجعية العلمانية، فنظروا من خلال بوتقتها للحرية ولحقوق المرأة ولحقوق الإنسان، فلقبت طروحاتهم إهمالاً شعبياً.

وحاول القوميون المتطرفون أيضاً بناء منظومتهم، ولكنهم كانوا أكثر تعذراً، لأن العروبة لغة وليست بأيدولوجية، ومن صدى ذلك أن بعض القوميين، ألبسوا مفهوم «حقوق الإنسان العربي» لباساً قومياً، عبر حلف الفضول، وحلف الفضول عمل جليل، ولكن لا يمكن على مثله تأصيل عشرات المفاهيم، في قيم المجتمع المدني وتكتلاته الأهلية، فالتأصيل العروبي يفتقر إلى التسويغ المعرفي، إن لم يكن نزعة عنصرية، فالعروبة لغة وليست أيدولوجية، والمسألة بين أمرين انحسم بينهما الخيار: إما أن نقول حقوق الإنسان في الإسلام، فنحسن التأسيس، أو نقول حقوقه في العلمانية من دون تدليس.

3 - تعميم الخصوصية الأوروبية:

لم تتصور بعض النخب العربية الحداثة السياسية والاجتماعية، إلا محاكاة للنموذج الأوروبي، أي بتبني القيم الغربية الثلاث: العلمانية والليبرالية والرأسمالية، هذه القيم الثلاث لا تطابق العقيدة الإسلامية، إذن من الطبيعي أن ينادوا بالفصل بين الدولة والدين، (أنظر الصبيحي: 29، 31، 41).

وغفل هؤلاء وهؤلاء عن أن العرب والمسلمين؛ ليسوا أمة لقيطة على المستوى الحضاري، من دون هوية وثقافة عريضة، وأنه ينبغي لنا تأصيل قيم المفهوم؛ في بوتقة العقيدة الإسلامية، بتحرير مفاهيمه الإنسانية، لكي لا

تتحبس بخصوصية نشأته الأوروبية، وبصورة تحرره من ظلال صياغته عند كثير من العلمانيين اللائكيين، الذين اتخذوه أداة لنشر العلمنة والتغريب، ولضرب الاتجاهات الإسلامية، التي وصموها بقيم المجتمع المتخلف.

4 - استبعاد الجماعات الدينية:

المجتمع المدني مفهوم مفتوح، ولكن بعض المثقفين من دعاة التحديث العرب من الجيل الأول حولوه إلى مغلوق، أرادوه أداة لفرض ما اعتبروه حداثة وتثويراً، وحاربوا به ما اعتبروه تخلفاً وظلاماً.

من أجل ذلك استخدموه لاستئصال من اعتبروهم تقليديين، ونظروا لقيام الدولة العلمانية، وفق النمط الأتاتركي، وقمعوا به الجماعات الدينية والفئات التي توصف بأنها تقليدية في المعجم الحداثي الليبرالي. لقد وضعوه مقابل الدين، فاعتبروا الحكومة المدنية ضد الدينية، وهو في حقيقته لا يقصي الجماعات الدينية، بل ولا يقصي المجتمع القبلي، ولكنه يضع نشاطهما ضمن الحوارية والسلمية. إنه لا يرفض القبيلة والطائفة، بل يرفض القبلية والطائفية.

وآخرون اعتبروه مفهوماً حداثياً تثويرياً، لما ارتبط به من مفهوم «المدنية» ووضعوه أداة لاغتيال وسحق التجمعات الأهلية البسيطة، وما لها من مؤسسات قبلية وقروية، كمجالس أعيان الحارات والقرى والعشائر، فغلبوا المعنى الإضافي غير الصريح على المعنى الأساسي الصريح، فحملوه مضموناً أيديولوجياً إقصائياً.

من أجل ذلك قدمت بعض النخب السياسية الليبرالية والعلمانية العربية، مفهوم المجتمع الأهلي المدني، موظفاً توظيفاً أيديولوجياً، قمعياً جبرياً، فرفضت بعض النخب السياسية، التي قامت على فكر التثوير العلماني؛ قيام جماعات أو أحزاب إسلامية، كما في مصر والجزائر وسورية، وساندتها

النخب المثقفة، مدعية أن المجتمع الديني إنما هو تقليدي، وأن المجتمع المدني، إنما هو نقيض المجتمع التقليدي.

وهكذا وظف مفهوم المجتمع المدني توظيفاً أيديولوجياً، في وجه الحركات التي وصفوها بأنها تقليدية، وانطلقوا في بناء مؤسسات حزبية ونقابية ونسائية، واستخدموه آلة حرب ضد بنى المجتمع الدينية (الصيحي: 27).

لأن مفهوم المجتمع المدني حمل آثار البيئة الأوروبية التي نشأ فيها، إذ إنه في ظلال التاريخ الفرنسي، نشأ ضد المجتمع الديني، وغاب عن دعاة التحديث العرب خصوصية نشأته الفرنسية، لأنها لم ترفض الجماعات الدينية بسبب طبيعتها ووظيفتها الدينية، بل لأمر خاص بالبيئة الأوروبية، هو أن الكنيسة كانت حليف الأرسطراطية الفرنسية، في تأصيل الاستبداد والفساد، فجاء موقف دعاة المجتمع المدني رداً عنيفاً على فعل عنيف، رافضاً الأرسطراطية الدينية، بصفتها جزءاً من جرثومة الاستبداد.

ولذلك جاءت الثورة الفرنسية معادية للكهنوت، وبنيت الديمقراطية هناك، على الفصل التام بين الدين والدولة (المنصف المرزوقي: هل نحن أهل للديمقراطية: 32).

ولكن المجتمع المدني في أوروبا لم يرفض الجماعات الدينية، فقد حكمت أحزاب مسيحية في بلدان أوروبية غربية، كما في ألمانيا وبريطانيا، فضلاً عن إيطاليا، التي حكم الحزب الديمقراطي المسيحي فيها قرابة نصف قرن (المنصف: 33).

المجتمع الديني، - عندما يكون شورياً - ليس كالنازية والفاشية والشيوعية، من أجل ذلك ليس نقيضاً للمجتمع المدني.

العلمانية رفضت الأحزاب القائمة على أساس ديني، لأنها عانت من القهر الكنسي، الذي قتل الحيوية والحرية والمساواة.

ولكن هذا لم يحدث في تطبيق الإسلام الراشدي (لا الأموي والعباسي)، لأن الإسلام لا ينمو ولا ينتشر؛ إلا في ظلال الحرية والاختيار، وإذا كان

بعض دعائته من ذوي النظر القابع لا يدركون ذلك، فإن من ظلم الإسلام اعتبارهم مرآة نظامه.

5 - العودة إلى مفهوم المجتمع المدني المفتوح بعد قرن من النية:

وهكذا أسهم عديد من مثقفي التنوير والتحديث في بناء قلعة الاستبداد والفساد، حتى صاروا في نهاية المطاف سجناء القلعة التي تغنّوا بجمالها، عندما سقط تمثال المستبد العادل، وانهدم الحصن الذي صمموه.

نخب مثقفة كثيرة أيدت استبداد الدولة، من أجل فرض الحداثة، ثم وجدت أنفسها في المطاف، تفرع أسنان الندم، بعد أن أيدت دولة الحزب الواحد، حين أهلك الفساد المشروع الذي بشرت به ونظرت له طويلاً. من الواضح أن هذه التيارات المثقفة؛ لم تكن تمارس تضليلاً أيديولوجياً، لكنها كانت ضحية خلط مفاهيمي، إذ لم تتصور أن النموذج الذي بشرت به وتحمّست له، كان هو الأخطبوط، الذي أراد أن يصلح الناس راضين أو راضخين، فسلبهم حريتهم واختيارهم، وبشر بتغريب قسري أليم، واكتشفت الفئات المثقفة بعد فترة من الزمن، أن حزب السلطة لا يريد لها إلا أبواق دعايات، أو كتبة مسرحيات وهزليات، تسلي عن الناس الآلام وتلهيهم عن الآمال.

ومنذ مطلع القرن الخامس عشر الهجري؛ فوجئ الجميع بالجماعات الإسلامية التي توصف بالتقليدية، وهي تحمل لواء المقاومة السلمية، مواجهة استبداد الدولة.

وأثبتت تلك الجماعات حيويتها، داخل المجتمع المدني، وقدرتها على الحدّ من الفساد والاستبداد، وأن جماعاتها لا تطمح إلى أن تحصل على امتياز في الحقوق تزيد عن حقوق الآخرين، أو هضم حقوق المواطنين الآخرين، (المنصف: 33)، ولا تطمح إلى أن تلزم الناس بأفكارها جبراً

وقهراً، وأثبتت الجماعات الإسلامية قدرتها على النجاح في إطار المجتمع المدني.

حينئذ أدرك عديد من الباحثين، هول انحراف التوجه الأتاتركي، واحتوائه على نزعة إقصائية متخلفة في مضمونه، وإن تظاهر بخطاب حدائي الشكل.

ونشأ خطاب يؤمن بالتعددية وحق الإنسان، في أن يحدد ما هو تخلف وما هو تقدم، وحق جماهير الأمة المسلمة المهمشة، في الحفاظ على خصوصيتها وقيمها، وحق كل إنسان في أن يكون متقدماً أو متأخراً.

ودان الباحثون - متروك الفالح مثلاً - «الإصرار على صيغ الحداثة والعلمنة... معايير مقبولة لتشكيل الأحزاب السياسية، كما في الحالة التونسية والجزائرية والمصرية»، التي لم يتسع صدرها لكي «يستوعب تلك المجموعات الحديثة والتقليدية دون إقصاء» (المجتمع والديمقراطية: 14 و15).

واكتشف المتقنون العرب أخيراً مفهوم المجتمع المدني المفتوح، الذي نظر له هيجل، من أجل ذلك بدأ مفهوم المجتمع المدني في إجراءات طلاق النزعة الأتاتركية، وبدأ في التبلور خطاب جديد، يستتكر كل استبداد أياً كان هدفه. من أجل ذلك بدأت الأصوات تنادي بالمجتمع المدني المفتوح للجميع، كجابر عصفور وعبد الإله بلقيز، ومحمود أمين العالم وميشيل كيلو، ومحمد كامل الخطيب وعبد الرحمن منيف وغسان سلامة، عندما أدركت أن استبداد الدولة أياً كان اتجاهها هو المشكل، (أنظر: المتقنون العرب من سلطة الدولة إلى المجتمع المدني: بوعلي ياسين).

المقالة التاسعة

التجمعات الأهلية المدنية وغير المدنية في تاريخنا الإسلامي

1 - الجماعات الأهلية البسيطة:

جاء الإسلام بمبادئ، يمكن بها بناء قيم المجتمع المدني وتكثافته الأهلية عليها، ومن أجل ذلك أفرز المسلمون خلافة الرشد والشورى في عصر صدر الإسلام، ولكنها سرعان ما تلاشت، لأن قيم المجتمع المدني التي أمر بها الإسلام؛ انطمرت في مجاهل كثبان الصحراء ومداخل مدائن كسرى، ولم تتجسد مفاهيمها كـ "أهل الحل والعقد" في تجمعات، ولم تترسخ أعرافها وهيكلها في التربة الصحراوية الجافة.

وكان سبب الفتنة في عهد عثمان، فقدان تجمعات المجتمع الأهلي المدني وقيمها. إن مطالبة المعارضين عثمان بالعدل في التولية؛ صحيحة المبدأ ولكنها لم تكن صحيحة الوسيلة، فاتجهت إلى العنف، ولم يكن ثمة هياكل أهلية مدنية أو غير مدنية تمنع الاحتكام إلى السيف.

ولم يأذن قصر الفترة، وكثرة الداخلين في الإسلام من عرب وعجم، بتبلور قيم المجتمع المدني، في هياكل تجسد القيم، ولم تترسخ آليات لتجسيد مبدأ الشورى، وبقي مبدأ أهل الحل والعقد من دون هيكلية، في تاريخ أجدادنا المسلمين بعد الخلافة الراشدة، فصارت المبادئ النظرية غير ذات جدوى عملية، لأنها لم تترسخ في إجراءات وهيكل.

بيد أنه قد برزت ملامح مجتمع أهلي، يحمل ملامح مؤسسية في العصور الإسلامية القديمة، وإن لم تكن بفعالية وعمق مفهوم المجتمع

الأهلي المدني الحديث، وقد أشار المؤرخ حسين مؤنس في كتابه عالم الإسلام إلى أهمها:

1 - فقد ظهرت مؤسسة الأوقاف المستقلة عن تدخل الدولة، وما فيها من صدقات جاريات، قامت بتوفير متطلبات اجتماعية عديدة، كالمدارس والمكتبات، والملاجئ والمستشفيات وفنادق المسافرين وقنوات المياه، فضلاً عن بناء المساجد للمصلين، والأربطة للمجاهدين، والزوايا للمتزهدين.

2 - وقد كان المسجد في الإسلام أهم هيكل من هياكل تجمعات المجتمع المدني الأهلية؛ علاوة على كونه مقراً للصلاة، كان ساحة لعقد الاجتماعات، وميداناً للنقاش السياسي والاجتماعي، وتكوين الرأي العام، ومنطلقاً للمظاهرات، وكان مستقلاً عن الدولة.

لكن الدولة - في أحيان غير قليلة - حولته إلى شبه مؤسسة رسمية، فتدخلت في تعيين أئمة المساجد ووعاظها، ومنحتهم الأعباء، التي تخلخل استقلالهم، وأنشأ الفقه العباسي اجتهادات كثيرة، تعضد تحويل المسجد من مؤسسة أهلية إلى رسمية، بسبب عدم الوعي بمقاصد الإسلام، الذي يحتم بناء فقه الجزئيات على فقه الكلّيات، ذلك المبدأ الذي اشترطه الشافعي، ونظر له الشاطبي، فصار من حق الحاكم تعيين إمام المسجد ومؤذنه، وخطيبه ووعاظه، بل وتحديد موعد الاستغاثة والقنوت، بل وإصدار نشرة بما يقال فوق منبره.

3 - وقد عرفت النقابات والجماعات المهنية، فكان لكل ذوي حرفة شيخ يختارونه، يراقب جودة الصناعة، ويدافع عن حقوق أهلها، وكانت علاقة جماعات المهن ترتبط بالدولة عبر (المحتسب).

وكان لكل طائفة من التجار نقابة، وكانت النقابات تجتمع كلها تحت مظلة (الشاه بندر) أو نقيب النقباء، وكان دورها الدفاع عن مصالح التجار، وتخفيف وطأة ظلم رجال الإدارة، ولا سيما جور جبابة الضرائب.

4 - واستطاع القضاة في الدولة الإسلامية أن يكونوا ذوي استقلال نسبي عن السلطة.

5 - وكان العلماء والفقهاء يشكلون جماعات تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتمارس الاحتساب على الأمراء والسلطين، وتحافظ على الكيان الاجتماعي، وتغرس القيم الحميدة، وتخفف من مفاصد استبداد الحكومة.

ولكن هذه الكيانات بسيطة قليلة، فلم تبرز أي تكتلات أهلية فعالة، طوال العصر العباسي والمملوكي والعثماني، ولم تستطع منع تجاوزات الدولة، واحتكارها القوة واستئثارها بالثروة، ولم تستطع بلورة آليات عملية، تمنع نشوء الظلم والقهر (الأنصاري: 49).

وكان المثقفون والمصلحون أقل قدرة على التنظيم والتكثف من الرعايا والمشردين واللصوص، فقد نشط العيارون والشطار والحرافيش، في تشكيل منظمات تسلب الناس أموالهم، وهذه هي القاعدة في كل مجتمع، تغيب عنه مؤسسات المجتمع المدني، أن يشيع الاحتقان الاجتماعي والسياسي، عندها تنتشط مؤسسات المجتمع الأهلي الهمجى مجتمع الغابة، فعندما يغيب المصلحون يحضر المفسدون.

المقالة العاشرة

هل يمكن زرع أعراف المجتمع المدني في التربة الصحراوية الكسروية؟

يشير باحثون عديدون إلى صعوبة زرع أعراف المجتمع المدني، في الثقافة المجتمعية العربية المعاصرة لأسباب عديدة:

أولها: أن الثقافة العربية والإسلامية المجتمعية، لم تتعرف على جدوى هذا المفهوم، وأن التراث الذي تشربته، ليس فيه شيء كثير يبني عليه المفهوم، فقدر درج الناس على ترك الأمور للسلطة، دون مشاركة جماعية.

الثاني: أن مفهوم المجتمع المدني، جزء من منظومة الحداثة السياسية، وهي منظومة لا زالت ذات إشكال إسلامي، في التيار الديني العام، الذي سيطر عليه الاتجاه القابع، وحتى لو وجدت المرجعية فإن فكرته، تبدو «فكرة بدون معنى أو فاعلية، إن وجدت» (متروك الفالح: 34).

وبناء على هذه الأسباب، يرى الباحث متروك الفالح عدم فاعلية التعويل على «فكرة المجتمع المدني في المنطقة العربية، وبالتالي عدم فاعليته»، من أجل ذلك يصل إلى إعطاء دور أبرز لفكرة «المجتمع الأهلي، لأنها تمثل الريف العربي والمدنية المتريفة وتستوعب ثقافتها» (متروك: 34). وإذا كان د. الفالح يريد استخدام مصطلح المجتمع الأهلي مكان تكتلات المجتمع المدني الأهلية، فهذه مسألة مصطلح، أما إذا كان يرى عدم إمكان زرع مفهوم المجتمع المدني - لا المصطلح -، فهذا أمر غير مسلم به، إذ الملاحظ في المجتمعات المصرية والخليجية، أن

التيارات الدينية؛ أكثر الفئات استثماراً لتكتلات المجتمع المدني، كما بين ذلك كتاب أحمد حسين حسن: (الجماعات السياسية الإسلامية والمجتمع المدني).

الثالث: يرى الدكتور متروك الفالح أيضاً أن بنية المدينة العربية متريفة، لذلك لا يمكن أن تحتضن مفهوم تكتلات المجتمع المدني، إذ يرى فروقاً كبيرة عن المجتمع الغربي الذي ترعرع فيه المفهوم، إذ نشأ في أحضان مدن أوروبية، ذات علاقات اجتماعية وثقافية مستجيبة، ويرى أن ثقافتنا الاجتماعية غير قادرة على استيعاب المفهوم، لأن المفهوم وفكرته ليس غريباً عن المنطقة العربية فحسب، بل يتعارض مع بنية المدينة وقراها ومنظومتها القيمية، من أجل ذلك «أصبحت المدينة تتشكل من مجموعات على شكل حاويات أو غرف متباعدة ومعزولة» (متروك الفالح: المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية: 24 - 25 و34).

على كل حال فإن هذا الرأي صحيح في المدينة العربية الآن، لكنه ليس حكماً على مستقبلها، ولا على جهود ترسيخه بالإخفاق، لثلاثة أسباب:

(أ) أن المفهوم له أصل في ثقافتنا الإسلامية في صياغتها الراشدية أي في تطبيق النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين، فإحياؤه ليس مسألة تحديث فحسب، بل مسألة تجديد للدين، لكي لا يستخدم دين الله الذي نزل لتحرير الناس وتوويرهم وتقديمهم وكرامتهم، وسيلة لاستعبادهم ودرؤشتهم وتخلفهم، وقهرهم وإفقارهم وإهانتهم.

(ب) أن المجتمع العربي قبل ظهور دولة القمع العربية الحديثة، كانت فيه تكتلات مجتمع مدني أهلية بسيطة. فالمدينة العربية لم تكن بهذا التفكك الشنيع، إلا بعد ظهور الدولة العربية الحديثة، التي عملت على وأد ما كان قائماً من تجمعات المجتمع المدني البسيطة، والتي تبنتها ووسعتها

الإصلاحات العثمانية، بل عصفت الدولة العربية الحديثة بالأشكال البسيطة، من تجمعات المجتمع المدنية الأهلية، القائمة منذ زمن قديم، كالمسجد والأوقاف وأدخلتها في منظومتها الرسمية، وفككت أواصرها، كمجالس الأعيان في القرى والبوادي والمدن، ولأنها لم تؤسس دولة ملتحمة بالمجتمع، لم تضع تجمعات مجتمع مدني أهلية، ولم تهئئ التربة الملائمة لنمو المجتمع المدني (الصبيحي: 26).

(ج) الآن فشلت الدولة العربية في كل ما بشرت به، من عدالة وكرامة ومساواة وتنمية وتقنية، وانتصار على إسرائيل، وخلاص من الهيمنة الأجنبية، وصارت مهددة بالعنف المضاد، ومزيد من الهيمنة الأجنبية، إن لم تتبن مفهوم المجتمع المدني.

ترى هل أدركت دولة الإكراه العربية الحديثة أن الاستبداد هو الذي عبد طريقها إلى الإخفاق، عندما فشلت في معركة التنمية، وفي تعميم الوعد بالعدالة الاجتماعية، وفي الوعد بالنصر في القدس وفي الحفاظ على السيادة الوطنية، ولا بد لها أن تدرك أنها اليوم أحوج إلى بناء تجمعات المجتمع المدني الأهلية، لتستمد من ذلك قوتها واستقرارها، لا سيما وأن وسائل الاتصال والإعلام الحديثة، بلورت قيماً اجتماعية جديدة، لقد تفككت وفشلت نظرية القمع، اجتماعياً وسياسياً وتعليمياً، ولا يمكن للسلطة العربية تجاهلها وهذا وذاك من ما يسهل زرع مفهوم المجتمع المدني.

القسم الثاني

البحث عن

المفتاح الذهبي للمدنية

المقالة الحادية عشرة

جذور الإعاقة في الحكم والمجتمع العربي الحديث

1 - فشل الصفوة الحاكمة والإصلاحية:

تجارب قرن من الزمان، من محاولات الإصلاح العربية، لم تنتج شيئاً مذكوراً، فشلت الدولة العربية الحديثة، في بناء الدولة النموذجية، فشلت داخلياً في ضمان الحقوق الأساسية للمواطنين، أفراداً وجماعات، اجتماعية وثقافية واقتصادية ومهنية، وفشلت في برامج التربية والتعليم، وفي التنمية والإدارة، وفي ضمان في العدالة الاجتماعية وفي ضمان استقلال القضاء، وفشلت خارجياً في تحرير فلسطين، وفي استقلال الإرادة السياسية.

وفشل دعاة الإصلاح والعدالة والتنمية، والتقنية والوحدة والتربية، ودعاة الاستقلال من التبعية، فلم يكن المحصول على قدر الجهد المبذول، لماذا؟ لأن الحكومات وتيارات الإصلاح العربية؛ ركزت على البنية الفوقية، وسلكت طريق الإدارة المركزية، أي الاستبداد، وهو طريق - في سنن الله الاجتماعية الحتمية - لا يؤدي إلا إلى تضاعف الفساد.

أخطأوا طريق الإصلاح، لسببين:

الأول: أنهم ركزوا على الغايات والأهداف، كالعدالة والتنمية والاقتصاد، ولم يدركوا أن الحرية هي غراس كل رشاد، وأن القمع جرثومة كل فساد.

الثاني: أنهم اهتموا بالإصلاح الفوقي القسري، عبر الإنقلاب على راس

الهرم، وهمشوا طريق الإصلاح التحتي السلمي الشوري، ولذلك لم يصلوا إلى أي إصلاح ذي بال، بل إلى مزيد من الخلل والاضطراب، مهما كان للأشخاص من نظافة الجيب والإخلاص، كانت النتيجة مزيداً من التخلف والخراب.

لم يدركوا أن الخلل أشد وأعمق جذوراً من ما توهم المحاولون، فهو رسوخ النظام التبروي القمعي، الذي أنتج انقماح الذهن الجماعي ربحاً طويلاً، ولذلك صار كل فريق يحكم، سرعان ما يركب سكة الاستبداد فينحدر بنا كسابقه إلى هاوية الفساد.

والراغبون في الإصلاح؛ أهملوا سنن الله في الطبائع، وهي أن الله عندما استخلف الناس في الأرض، منحهم حرية الاختيار، وأن الناس من دون حرية الاختيار، يفقدون معنى الكرامة الإنسانية، التي هي منحة الخلق.

فشل الذين نادوا بأولوية إصلاح الاقتصاد، أو إصلاح التعليم، أو البدء بالعدالة الاجتماعية، أو الوحدة أو التنمية أو التقنية، أو محاربة إسرائيل، أو استقلال الإرادة السياسية من الهيمنة، وهذه أهداف وغايات جميلة، ولكن لا يمكن الوصول إليها عبر سكة الاستبداد.

2 - الإصلاح لم يبدأ بتفعيل الإرادة الشعبية:

ولعل سبب هذه العاهة مفهوم صحراوي ساذج وكسروي قانع، لطبيعة العلاقة بين السلطان والأمة، رسخ في ثقافتنا منذ العهد الأموي والعباسي، عندما ركز الناس على صلاح الحاكم، واعتبروه كالقلب الذي إذا صلح صلح الجسد كله، وإذا فسد فسد الجسد كله، إذ توهموا أن الله - دائماً - يزع بالسلطان لا بالقرآن ولا بالأمة، ونظروا إلى السلطان، نظرة الصحراويين إلى شيخ القبيلة، الذين يعاملون الرئيس وكأنه أب الأمة، فنادوا بـ «المستبد العادل» ونسوا أن المستبد لا يمكن أن يعدل، وأن

العادل لا يمكن أن يستبد، ونسوا أيضاً العلاقة التراتبية بين صلاح المجتمع والدولة، فالمعادلة الصحيحة هي أنه لا يحتمل صلاح السلطة من دون صلاح الأمة، ونسوا ثالثاً أن صلاح الأمة الذي يفضي إلى صلاح السلطة، لا يكون بمصادرة الحرية والجبر، أي لا يكون من دون رسوخ قيم المجتمع الأهلي المدني وتجسّد تجمعاته.

3 - فتش عن روح كسرى والصحراء:

فلماذا كان هذا العجز المفهومي؟ لذلك أسباب:

الأول: لعل السبب الأهم في ذلك وباء الاستبداد الكسروي الذي تزوج جهالة الصحراء، في أفق معرفي ضئيل المعرفة بالعلوم الاجتماعية، فأنتج المتزواج أنسلاً من المفاهيم والنظريات والنظم، منها ما هو رهباني متفوق، ومنها ما هو جدلي فارغ، ومنها ما هو صحراوي هائج وآثروا اللاعلمي على العملي، وعالم الغيب على عالم الشهادة، والثانويات على الأساسيات، والتقاطع في الأمور الظنية على التواصل في الأمور القطعية. كان من الطبيعي أن يعجز الفكر الإسلامي، عن إنتاج الآليات والهيكل التي تحقق هذا المبدأ العظيم: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في مناخ قمعي صحراوي، اختلّ فيه ترتيب الأولويات.

ف «الاستبداد جرثومة كل فساد»، كما يقول الكواكبي، والصحراء جرثومة كل جهالة، وقد أديا إلى طغيان قيم التخلف، التي تراكمت ثقافياً وتجسّدت اجتماعياً، واشتقت من الذهنية الكسروية والصحراوية نظريات وآليات متخلفة، حجبت الأبصار عن طريق الخلاص، وأفرزت إفرزات عديدة، أولها: نظام التربية القمعي إنه التلقين، الذي جمّد الذهن في القوالب الموروثة، فتحول العقل الإسلامي في صياغته العباسية من (بوصلة) تنير طريق الفلاح، إلى فرملة عن كل صلاح.

كما تحول جزء كبير منه إلى عقل ينتج البلبلة، وبين البلبلة والفرملة تاه

مؤشر البوصلة، فتدمر العقل العملي.

وفي مناخ الاستبداد غابت الحرية، وفي مناخ الصحراء غابت العقلانية والمعرفة العملية والتقنية، فسادت تربية الخضوع، فتشكل العقل المبرمج على المحاكاة والتطويع، الذي يمتص عقلية القطيع، ووظيفة العقل فيه أن يسمع ويطيع، ويفرز المحاكاة والتقليد؛ مؤلفات ومختصرات، فتاه كثير من الفقهاء والعلماء والمفكرين، - وهم لا يشعرون - فلم يدركوا خطورة الاستبداد فانشغلوا بالسمو الروحي من العقيدة (العبادات المحضة) عن سمو المدني (العبادات غير المحضة)، فهم في سبيل الاهتمام بشق العقيدة الروحي همّشوا شقها المدني، ولا سيما قيم وآليات المجتمع المدني، في إطار الدولة وإطار المجتمع.

وغاب فقه التقدم فلم يدركوا إدراكاً عميقاً أن ممارسة شق الدين الروحي لا تأمن إلا في حضن شقه المدني، فلا شيء بعد التوحيد يصون الملة؛ إلا صيانة الدولة، بل إن الأمن جاء مقدماً على التوحيد في دعاء إبراهيم «ربّ اجعل هذا البلد آمناً واجنبني وبنّي أن نعبد الأصنام».

ولا شيء يصون أمن المجتمع إلا إقامة الدولة، ولا شيء يصون الدولة إلا الحفاظ على العدالة الاجتماعية، فالعدالة الاجتماعية واقتصادية وثقافية؛ أساس الملك عند الشعوب، ولا تضمن العدالة من دون الشورى الشعبية الملزمة، ولا يمكن ضمان الشورى الملزمة؛ إلا بتجمعات المجتمع الأهلي ولا سيما المدني، ولا يمكن ظهور التجمعات في أنفاق القمع.

4 - وغفل فكرنا القديم عن ترسيخ ثقافة المجتمع المدني:

الإسلام وضع مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بصفته - كما يرى محمد عبده - فريضة على كل مسلم، بصفته الركن السادس من أركان الإسلام، كما يرى كثير من علماء أصول الدين (وفق التوصيف العباسي للعقيدة)، لو فُعل هذا المبدأ مع مبادئ الأمر بالتعاون على البرّ

والتقوى، لأمكن بناء نظرية المجتمع الأهلي المدني عليه، ولكن هذا المبدأ العظيم لم يتفاعل، لأسباب كثيرة منها:

الأول: أن الناس فهموا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، خاص بطائفة من العلماء أو بطائفة من الموظفين، فأخرجوه من وظائف تجمعات المجتمع الأهلي المدني، فترك الناس الأمر بالصلاة لموظفي الحسبة، فلم يقيموا التجمعات الأهلية، التي تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر. وهذا وذاك مؤثر على ضعف روح الإيثار والتضحية والصبر على الأذى في سبيل المصلحة العامة.

الثاني: تركيز كثير من علماء الدين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على شق الدين الروحي: شعائر المناسك، وتهميش شق الدين المدني: عمارة الممالك، فلم تظهر تطبيقات ونظريات هذا المبدأ العظيم، لتشمل شؤون الحياة العامة، فركزوه في مسائل الصلاة والصوم والأخلاق الفردية، وتركوا الأمر بالشورى والعدالة، لضمان الحكام، فضاعت الدولة والمجتمع معاً.

في الصياغة العباسية للفكر الإسلامي كاد الارتباط ينفك بين شق العقيدة الروحي وشقها المدني، فانجرّ الناس إلى تهميش قيمة العدالة، وإغفال قيمة الحرية، وهما أهم قيم المجتمع المدني في الإسلام، ولم يثمن الفكر أن عمارة الممالك هي الشطر الآخر من الإسلام، وأنها لا تكون إلا بقيم المجتمع المدني وتكتلات المجتمع الأهلي المدني، فمن دون تكتلات المجتمع الأهلي المدني، تصبح قيم الحرية والعدالة، كلمات عابرات، يرسلها الحكماء والوعاظ والمرشدون، ولكنها تخرج من اللسان ولا تتجاوز الآذان، (أنظر المنصف: 43)، ودون جو العدالة والكرامة والحرية والمساواة؛ تصبح الدعوة إلى الإسلام دعوة إلى روحانية رهبانية، مخلّة بالعقيدة نفسها، لأن القيام بالقيم المدنية من شروط كلمة التوحيد.

ولم يقدر الفكر الإسلامي العباسي أن السلطة المطلقة مفسدة مطلقة، لأنها بطبيعتها لا بد أن تتدرج إلى الاستبداد، وأن الاستبداد يفضي آلياً إلى الفساد، وفي ظل الاستبداد لا يصلح تعليم ولا تنمية ولا اقتصاد، وأن الحكم الفردي مهما عدل في أوله، فإنه بطبيعته يؤول إلى الاستبداد فالفساد، فدمار العباد وخراب البلاد، هذا هو أمر الله في سننه الاجتماعية المطردة، ولا عاصم له من أمر الله إلا فرامل تكتلات المجتمع الأهلي المدني وصفارات إنذاره.

الثالث: لم تسمح الثقافة الصحراوية والكسروية، التي تقمّصت عباءة الإسلام منذ العهد الأموي، بابتكار آليات سلمية، لحسم الصراع والخلاف، وقد أدى ذلك إلى الحيرة أمام تطبيق الشريعة. فقد حار الفقهاء والعلماء القدامى، وهم يفسرون مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في مسألة تغيير المنكر باليد، فوجد أكثرهم أن التغيير باليد يؤدي إلى الفوضى، وأن الفوضى هي الفتنة التي ينبغي تجنبها، فاقترضوا على الإنكار باللسان حيناً إذا استطاعوا، فإن لم يستطيعوا اكتفوا بالإنكار بالقلوب، ولن يجدي الإنكار باللسان شيئاً مذكوراً، ما دام الذين يقومون بهما أفراد أشتات، من دون الانضواء في تكتلات، فانتهى بنا المطاف، على ركوب ناقة الضرورة العجفاء، والتظاهر بالإنكار بالقلوب، حيث ينكر الناس بقلوبهم، وأيديهم وأرجلهم تتحرك في مستنقع الاختلال فأفضى ذلك إلى فشو القمع والظلم والفساد، واغتراب الصالحين واضطهاد المصلحين.

كان هناك عجز عن ابتكار مناهج وآليات وهياكل، لتنفيذ المبادئ، فوق العجز عن ابتكار الوسائل، بين صراحة المبادئ، والعجز عن ابتكار الوسائل، فانقسموا إلى فريقين: فريق الحمائم الهادل: الذي آثر المهادنة والمجاراة، وهو قوام الفقه الشائع، وفريق الصقور الهادر، الذي اندفع للمصادمة ولو كان المحصول لا يتناسب مع الجهد المبذول.

اندفع فريق الصقور أمام وضوح المبدأ، وانسداد أفق المنهج، فرأوا أنه لا يصح إنكار المنكر ولا نشر المعروف بالقلوب ما دام لا يحرك ساكناً، ولا يقتصر على الألسنة والكلام، بل يجوز الضرب والكسر، فإن لم يندفع المجرمون، فإن السيف هو الحل، وقرروا أن ذلك لا يعدّ فتنة في ميزان الشرع، قرر ذلك الجصاص وإمام الحرمين وابن حزم.

ولم يكن أمثال الجصاص والجويني وابن حزم، غير عابئين بالنتائج، ولكنهم لما وجدوا المبدأ صريحاً قطعياً لا يحتمل التأويل، فالإنكار باليد ثابت في الشريعة، وإهماله أفضى إلى فشو القمع والظلم والفجور، وأمام العجز عن ابتكار المنهج جاءت آراء الفقهاء الذين دعوا إلى الإنكار باليد وبالسيف أيضاً، وكان هذا حلاً صحرأوياً، بسبب غياب مفهوم المجتمع الأهلي المدني، لأن صحة المبدأ لا تكون عملية إلا بصحة المنهج. فجاءت آراؤهم مثالية صحيحة ولكنها غير صالحة، أي غير عملية، لأن الإنكار باليد أو السيف لم يؤدِ إلى وأد المنكرات، بل أدى إلى شيء من الفوضى، لأن الإنكار باليد يصبح فعلاً عندما يكون المنكر هو الشذوذ عن القاعدة، أما عندما يصبح المنكر هو القاعدة، فإن إنكاره باليد يحدث الفوضى، ويعرّض المنكرين أفراداً وجماعات؛ إلى بلاء واستئصال، كما أشار ابن خلدون.

المقالة الثانية عشرة من أين يبدأ الإصلاح؟

1 - خطأ فظيع شائع:

أخطأ طريق الإصلاح؛ كثير من دعاة العدالة والتنمية، والتقنية والوحدة والتربية، ودعاة الاستقلال من التبعية، عندما أغفلوا أثر الحرية في نهضة الشعوب، وأثرها في بناء قيم المجتمع المدني، وتكتلاته الأهلية، ولذلك لم يصلوا إلى أي إصلاح ذي بال. انقلاب بعد انقلاب، ومزيد من الخلل والاضطراب، مهما كان للأشخاص من نظافة الجيب والإخلاص، كانت النتيجة مزيداً من التخلف والخراب.

ما السبب؟ السبب المهم أن الخلل أشد وأعمق جذوراً من ما توهم الإصلاحيون، فهو النظام التربوي القمعي، الذي رسخ في النظام المعرفي، في غالب كتب ثقافتنا في التاريخ والأدب والنفس والاجتماع، بل وفي الفقه والتفسير والعقيدة، وكلما ازداد الناس معرفة بروائع تراث المكتبات، ازدادوا بعداً عن معرفة سنن الله المقروءة في صريح التنزيل، والمشاهدة فوق مسرح الحياة، وما فيه من حركة المجتمعات، وتشرب الناس قيم الهبوط في الثقافة المجتمعية، وتآلفوا مع ثنائية القمع والجور، بصفقتها نظاماً عائلياً في البيت، فالرجل يقمع المرأة ويظلمها، وهي تربي الأطفال المستسلمين لمصادرة الحرية والعدالة. ونظاماً تعليمياً في المدرسة، فالمدرس قانع، والكتاب ملقن، ونظاماً إدارياً في الدواوين. من أجل ذلك صار القمع نظاماً سياسياً في هرم القيادة، واعتاد أغلب الناس الاستسلام له طوعاً.

2 - أم الفضائل:

والسبب الأهم أن الراغبين في الإصلاح؛ أهملوا أم الفضائل وهي منظومة حرية الاختيار: المساواة والكرامة والشورى، التي جعلها الله مناط التكليف، لقد أخطأ الطريق الذين نادوا بألوية إصلاح التعليم، أو تطبيق الشريعة، فإذا كان التعليم تلقيناً، وكان تطبيق الشريعة جبراً فهذا تطبيق للشريعة، وذلك ترسيخ للجهالة. وأخطأوا البدء بالعدالة الاجتماعية، لأن شجرة العدالة لا تنمو في حوض القمع والاستبداد، وأخطأوا طريق الوحدة فالوحدة لا تكون جبراً وقهراً وغزواً، إنما تكون انتخاباً واختياراً كما أخطأوا طريق التنمية أو التقنية، كما أخطأوا طريق محاربة إسرائيل، أو استقلال الإرادة السياسية من الهيمنة، فهذه أهداف وغايات جميلة، لا يمكن الوصول إليها عبر سكة الاستبداد.

3 - تحديد المشكل:

إذا لم يدرك الناس أن الاستبداد هو المشكل الأكبر في الدولة، وأن الحرية والشورى النيابية هي الحل، وأن قيم المجمع المدني وتجمعاته الأهلية هي الضامن، فسيفنقون دهرًا طويلاً، في دوامة حلقة مفرغة لا طرف لها، كما أنفق فقهاؤنا ومتفقونا طوال عصور الاستبداد القديم.

هذه حقيقة اجتماعية سبحت إليها الأمم والشعوب، لجج أنهار من الدماء والدموع، وكوابيس أشتات من الآلام والكروب، وسواد أمواج من الفتن والحروب، وهي درس يهبه التاريخ أولى الاعتبار والقلوب.

من أجل ذلك ينبغي أن ينشط الناس بكافة اتجاهاتهم، إلى إدراك هذه المعلومة الأولية، التي أدركتها الأمم المتقدمة، وسادت بها علينا: الحكم الكسروي الصحراوي هو المشكل. الحكم الدستوري هو الحل: كيف تضمن: حقوق الناس اجتماعية وثقافية واقتصادية ومدنية، أفراداً وجماعات، من دون قضاء مستقل وسلطة نيابية؟ كيف ينشأ هذان من دون تكتلات أهلية، تقف كالسور أمام عواصف هوى الحكومة؟

القضاء المستقل والسلطة النيابية لا يكونان إلا في مجتمع شوري،
المجتمع الشوري لا يكون من دون قيم المجتمع الأهلي المدني وهياكله.
إذن المجتمع الأهلي المدني هو السكة التي لا يضل سالكوها.
من أجل ذلك ينبغي أن نبدأ من حيث انتهى الناس، كي لا نهدر كثيراً
من الدماء والطاقات والأوقات، ولكي نتجنب كثيراً من الصراعات
والنكسات والإحباطات.

4 - دعاة الإصلاح والمفتاح الذهبي:

والأمل معقود على نوعين من النخب، النخب الثقافية التي تملك قدراً
كبيراً من الحماسة والتضحية من أجل نفع الناس وتجسد الحديث الصحيح
«خير الناس أنفعهم للناس»، فتنشط للمجتمع الأهلي المدني، وتكون دعاة
قسط، ونضال بالكلمة وجهاد بالموقف، تعرف الناس وتذكرهم، وتقدم
النصيحة لأئمة المسلمين وعامتهم، وتذكرهم بأن البدء بتفعيل قيم المجتمع
الأهلي المدني هو ضمان سلامة الدولة من الانهيار، وسلامة المجتمع من
الاغتيال؛ ونجاتهما معاً من الانحدار رويداً رويداً إلى الهاوية، من أجل
تكوين ثقافة مجتمعية، ترد الناس عن السلبية واللامبالاة، وتبعدهم عن
العنف وسائر أنواع التنفيس المرضية.

النوع الثاني من النخب هم الصفوة السياسية، من الحكام الذين يتمتعون
ببعد نظر استراتيجي؛ فيسبقون الأمة ويتقدمون عليها، ويبادرون ببناء
تجمعات المجتمع الأهلي المدني، وقد يصطنعون ذلك اصطناعاً، في
ممارسة لا تعد طبيعية، ولكنها طبيعية تترسخ عبر مرور الزمن.

الأمل معقود على الذين يدركون أن زمن العولمة سيضعف ويقزم وينتهك
كل دولة وكل مجتمع؛ ما لم يتعاونوا على بناء تلك التكتلات، وسيصبح مآل
تلك المجتمعات والدول؛ مزيداً من التبعية والإذلال، إن سلما من التفتت
والاضمحلال، تلك سنة الله الاجتماعية، ولن تجد لسنة الله تبديلاً.

مفهوم المجتمع المدني وتجمعاته الأهلية يقلب مفهوم الإدارة الكسروية، التي تقوم على أن «قوة المجتمع من قوة الدولة، وقوة الدولة من ذاتها»، ذلك الشعار الذي رفعته دول عربية عديدة، فرأت أن الدولة أدرى بمصلحة المجتمع، فيصير من حقها العنف، ومنع كل مظاهر المجتمع الأهلي المدني، وتكثيف المجتمع الأهلي المدني كما تهوى، وتكثيف الإعلام والجامعات، وسائر مراكز التوجيه، حسب ما تريد، فالمفهوم الصحيح الذي اكتشفته الشعوب الناهضة؛ أن «قوة الدولة من قوة مجتمعها، وقوة مجتمعها من فعالية المجتمع المدني وتكتلاته الأهلية».

وهذا هو المفتاح الذهبي، الذي سبكه الغربيون: الجماعات الوسيطة. أجل الجماعات الوسيطة التي تكون جسر تفاهم بين تجمع الأسرة والأفراد الأشتات وتجمع الدولة، وتجسد إرادة الشعب، وتبلورها باستقلالها عن الدولة، فتشكل جماعات ضغط، تدافع عن المصالح العامة، فتحد من أن تكون الدولة سلطة مطلقة جامحة جارحة.

المقالة الثالثة عشرة

المجتمع المدني نقيضاً للصحراوي

1 - الهجرة من القبيلة إلى المدينة:

المجتمع المدني في معناه اللغوي؛ منسوب إلى المدينة، فهو نقيض المجتمعات الطبيعية أو الفطرية، التي يقوم الأفراد فيها بأخذ حقوقهم بأيديهم، فيكثر تخاصمهم وتحاربهم، كما كان الجاهليون وعرب البادية. ولكن الناس يتعلمون بالخبرة أن أخذ كل إنسان حقه بيده؛ مدعاة للفوضى والتشاحن والتصارع الدموي، لأن أخلاق الأنانية في الأفراد، تدفع كلاً منهم إلى عدم رعاية مصالح الآخرين، فيجرهم هذا إلى الاحتراب، ولا منجاة لهم إلا بقيام مجتمع المدينة، الذي تبرز فيه الدولة، فلتنظيم أمورهم وحسم سبل التنازع، لا بدّ أن يوكلوا حسم التنازع للدولة.

المفهوم اللغوي للمجتمع المدني هو مجتمع المدينة، الذي يناقض مجتمعات القبيلة والطائفة، ففي مجتمع القبيلة يصبح الولاء للقبيلة، وتصبح القبيلة هي الدولة، ويصبح زعيم القبيلة هو أب الجماعة، يمارس صلاحياته بالوصاية على الجماعة، كما يمارسها رب الأسرة وسيد العشيرة.

وبذلك تصبح لهذه القبيلة السيادة على من هو أضعف منها من القبائل. ويصبح أفرادها هم النبلاء المستحقون السيادة والريادة، وكأنما جبلت دون غيرها على الحكمة والقيادة، وجبل غيرها من القبائل على الجهل والانقياد.

وفي مجتمع المدنية تتعقد العلاقات، وتتقاطع المصالح، وتتعارض الرغبات، وينتقل الناس من الإدارة الطبيعية الساذجة، إلى الإدارة الصناعية المرتبة، وينتقلون من نظام الاقتصاد البدائي القائم على المقايضة، إلى نظام الاقتصاد المعقد القائم على النقود.

والإنسان في المدينة لا يتنازل عن حقوقه الطبيعية ولا سيما في الحرية والمساواة، ولكنه يتنازل في الدفاع عنها، لقانون عادل وقضاء ثابت صارم.

وبذلك يصبح المجتمع المدني أفضل من المجتمع الطبيعي الفطري، كما بين (لوك) و(روسو) و(ديدرو)، ونحوهم من مفكري الغرب. وقبلهم أدخل الإسلام مفهوم المجتمع المدني؛ في نسيج الإيمان، وطبعه ببصمات دينية، فحذر الإسلام تحذيراً كثيراً من الروح البدوية، وهاجم النزعة البدوية، واعتبر الأعراب أشد كفرةً ونفاقاً، لأنهم يفتقرون إلى سمو المدني، الذي يقوم على العدل والإنصاف، واحترام حقوق الآخرين، والانصياع للقانون العادل.

ولتغيير اسم (يثرب) إلى (المدينة) المنورة؛ دلالة رمزية عميقة على هذا الاتجاه.

وهناك نصوص ووقائع عديدة - حسب تعبيرات الفقهاء - تدل دلالة قطعية، على أن الإسلام حارب البداوة والوحشية، كالأنانية والعدوانية ووآد البنات، بمصطلحات دينية سلبية، كالجهل والفسق والجاهلية والكفر.

2 - كيف تنجي الروح المدنية من الصراع المادي:

الناس في الصحراء أقرب إلى طبائع الوحوش؛ تشيع فيهم الأنانية والأثرة، ويجهل الفرد منهم الحد الفاصل بين حقه وحق الآخرين، فيعتدي بعضهم على بعض، وعندما يختلفون حول مرعى أو ماء؛ لا يحتاجون إلى

من يفتيهم من المحق والمبطل، بل يفتي كل منهم نفسه، ويأخذ ما اعتبره حقه بيده، فينزلقون تلقائياً إلى صراع دموي، كما نجد في المجتمع الجاهلي وعند عرب الصحراء، وقد يتفاقم هذا الصراع الفردي إلى صراع قبلي فظيع، يتفانى فيه الناس، من أجل قطعة أرض أو سلامة عرض، كما نرى في حرب داحس والغبراء والبسوس.

من أجل ذلك يحتاجون إلى ثلاثة أمور لا بدّ منها لدرء التنازع:

الأول: إقرار قانون عادل ثابت يتعارفون عليه، يعتبر مقياساً للحق والباطل، ومرجعاً للفصل في الخصومات التي تنشأ بينهم.

الثاني: قضاء عادل غير متحيز يطبق ذلك أحكام هذا القانون على الوقائع، فيفصل في الخصومات والتنازع. ثم ينفذ ما أصدر من أحكام، كي لا يدفعهم الحقد والثأر والأثرة، إلى الاعتداء على حقوق الآخرين.

الثالث: سلطة مادية تقوم بإدارة أمن الناس الداخلي والخارجي. كما يقول لوك: «فالحكم المدني هو العلاج الأصيل لآفات الطور الطبيعي، وهي آفات جسيمة حقاً في تلك القضايا، التي يكون المرء فيها خصماً وحكماً في وقت واحد» (أنظر باروت: 23).

المقالة الرابعة عشرة

المستجير من رمضاء الصحراء بأفغان مدائن كسرى

1 - هوبز: التضحية بالحرية والمساواة والكرامة
رغبة في الأمن والسلامة:

في المدينة هل ينبغي أن يتنازل الناس عن حقوقهم في الحرية والكرامة والمساواة، من أجل أن يضمنوا الحفاظ على أموالهم وأعراضهم، وأجسادهم وعقولهم وأولادهم وأنفسهم؟ إذن أليس عليهم أن يرضوا بقمع الدولة وجبرها واستئثارها بالإدارة، ما دامت تحقق لهم الأمن والسلامة، ولو على حساب الحرية والمساواة والكرامة؟ وما دام ولي الأمر أدرى بالمصلحة، فلماذا يشغلون أنفسهم وقد كفاهم ولي الأمر السهر على مصالحهم.

هذا هو رأي (هوبز)، لا بدّ من أن يتنازل الأفراد عن حقوقهم الطبيعية - ولا سيما الحرية والمساواة والكرامة - لسلطة مطلقة، يرضون بجبرها خوفاً من الفوضى، وكأن السلطة المطلقة - في نظر توماس هوبز - هي «ظل الله في أرضه»، ولذلك يوافق هوبز النموذج الصحراوي الكسروي، الذي جسده الأمويون والعباسيون: التضحية بالحرية والكرامة على منبج الأمن والسلامة، أي الحكم الجبري الذي حذرنا من الرسول صلى الله عليه وسلم.

لماذا نضحي بالحرية والمساواة والكرامة على منبج الأمن والسلامة؟
يجابونا منطلق هوبز: الإنسان شرير بطبعه، وإنما الإنسان للإنسان ذئب

ضار، من أجل ذلك يرى أن نتيجة الحرية انطلاق غرائز الأفراد، كما قال هوبز العربي:

والظلم من شيم النفوس فإن تجد

ذا عفة فلعله لا يظلم

وذلك مضر بالهيئة الاجتماعية، من أجل ذلك برّر هوبز دولة القمع. ما دام الناس مطبوعين على الشر والعدوان - حسب رأي هوبز -؛ لا يمكن أن يصبحوا أحياناً، إلا بالقمع والسيف.

ورأي هوبز مخالف لما هو معروف في الشرائع الإلهية والطبائع البشرية، فالإنسان بفطرته مزود بغرائز، منها حب التملك، ولكنه مزود أيضاً بعقل، يستطيع به أن يدرك حدود حقه من حقوق الآخرين، وبضمير بالتربية المدنية يمتنع عن ظلم الآخرين. وهذه الغرائز هي ما يعبر عنه القرآن الكريم بالخلق، كقوله تعالى: «وخلقَ الإنسان ضعيفاً»، وقوله: «إن الإنسان خلقَ هلوياً * إذا مسَّهُ الشرُّ جَزوعاً * وإذا مسَّهُ الخيرُ منوعاً».

والإنسان لم يفطر على الشر بل فطر على إدراك الخير، متى سلم من التأثيرات السلبية في التربية، كما قال تعالى: «شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا»، «فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا»، وكما في الحديث الصحيح «البرّ ما اطمأنت إليه النفس، وإن أفتاك الناس وأفتوك».

2 - هوبز العربي: الصلاة خلف الإمام الجائر:

لم يلاحظ هوبز أن كل قمع واستبداد لا بدّ أن ينتهي إلى جور، بل ظن أن التضحية بالحرية والمساواة والكرامة لا تفضي إلى سحق العدالة في نهاية المسرحية، لأنه لم يعيش في نموذج الدولة الكسروية المستبدّة القامعة، التي حذرنا منها الرسول صلى الله عليه وسلم، وبيّن لنا في نص صريح بأن الجبر يفضي إلى جور وشيك، في الحكومة التي تقوم على مبدأ الأمن البوليسي الجبري العضوض، الذي لا يستتب الأمن فيه إلا بالسيف والدم والقمع والتكليل.

دولة ثنائية الجبر والجور هي التي سادت خلال تاريخنا الإسلامي بعد عصر الراشدين، وسكت الناس عنها خوفاً من البديل الأسوأ، وهو الفتنة والفوضى، وشعارهم «إمام ظلوم خير من فتنة تدوم» وقنعوا بها رغم إدراكهم عدم مشروعيتها. وقد صيغت مبادئ قبول ثنائية حكم الجبر والجور؛ على شكل عبارات سائرة، وأكثرها أحاديث موضوعة، مثل «السلطان ظل الله في أرضه» وبعضها أحاديث صحيحة غير صريحة، بترت مناسباتها، فعمم الرواة والفقهاء معناها - وهم لا يشعرون -، مستندين إلى القاعدة الأصولية: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. وهي قاعدة أفسدت أموراً كثيرة في التفسير وشروح الحديث: كقوله صلى الله عليه وسلم: «أطع الأمير ولو ضرب ظهرك وسلب مالك» ومثل «أعطوهم مالهم وسلوا الله الذي لكم»، فهذان الحديثان لا يصح معناهما الظاهر، لأنه يخالف قطعيات صريح التنزيل، ولا سيما آية تعليل نزول الكتب وإرسال الرسل في سورة الحديد.

وشاعت أفكار تمجيد الاستفراد والاستبداد، في كافة أنماط تراثنا العربي، وبعضها مآثورات صحراوية، وأخرى كسروية قيلت في عصور القمع، وأنشأ الفقهاء الأوائل منظومة من فقه الضرورة، ثم جاء الأواخر؛ فأمروها كما جاءت، وكأنها من فقه الاختيار، مثل قولهم بمشروعية الصلاة خلف الإمام الجائر، لأنهم يرون أن الصلاة خلف الإمام الجائر ضرورية وأن العدالة ثانوية، وعندما يعارض الثانوي أمراً ضرورياً يقدم الضروري، كما زعم الشاطبي في كتاب الموافقات - على ما له من فضل عظيم في التأسيس للقيم المدنية - والقول بتقديم الضروري على الثانوي عند التعارض قول صواب، ولكن الغلط الفظيع هو اعتبارهم صلاة الجماعة خلف الإمام الجائر من الضروري، واعتبارهم إقامة العدالة من الثانوي، فصلاة الجماعة سنة مؤكدة عند جمهور الفقهاء (وأوجبها تيار من الحنابلة كابن تيمية)، ولو كانت واجبة لما كانت أوجب من العدالة، ثم إنه

لا يلزم لإقامة صلاة الجماعة؛ أن تكون خلف السلطان نفسه، بل يمكن أن تقام في مسجد عادي.

كان رفض الصلاة خلف الإمام الجائر؛ أبسط تعبير قلبي على إنكار منكر القمع والظلم، وهو من الوسائل السلمية الفعالة، فهو معارضة صامتة هادئة، من أشكال تعبيرات المجتمع المدني، ولكن لم يجر تفعيل هذا النمط، من آليات إنكار المنكر.

بل لم يأبه الغافلون من الفقهاء بالصلاة خلف الإمام القامع، لأن الثقافة الكسروية، استطاعت أن تتغلغل في الفكر، حتى ارتبط مفهوم الحرية بالكفر، وارتبط بالفجور والفسق، وبهذا الإيحاء وذاك طمست المعاني الجليلة، لمفهوم أم الفضائل: الحرية والمساواة والكرامة، التي لا تنهض الشعوب من دونها.

بهذه الأدبيات التي لوت بالتأويل صريح التنزيل، بررت السلطة المطلقة؛ جبر الناس وإكراههم، على ما تعتقد هي أنه مصلحتهم، وصيغ هذا المبدأ بالعبارة الشائعة: «ولي الأمر أدرى بالمصلحة». فتحول الحاكم من والٍ للناس ولّوه عليهم، أو ارتضوا به، لأنه ياتمر بأمرهم، ويرعى مصالحهم، إلى والٍ قاهر عليهم، يأترون باستنثاره واستبداده.

ولم يظن متقفو التبرير إلى أن الجبر، إنما هو أبو المفاسد، لأن كل قمع سياسي، له علاقة تبادلية بالقمع الاجتماعي، وعلاقة بالقمع التعليمي ثانياً.

من أجل ذلك لا بدّ أن يؤدي القمع إلى الشلل الاجتماعي في الجمهور، وإلى الشلل الفكري في منهج التعليم، وهو بذلك يؤدي تلقائياً إلى جور السلطان، فالاستبداد تلقائياً يفضي بالحكم إلى الظلم والجور والفساد، لأن السلطان حين يحتكر إدارة الدولة لا بدّ من أن يستأثر بمنافعها، ويتصرف في أموال الأمة، حسب هواه، من دون رقيب ولا حسيب، وكأن الأمة وجدت من أجله، لا أنه وجد من أجلها.

وفي نمط الحكم الكسروي الذي جسّده العباسيون والأمويون، واقتدت به الدولة العربية الحديثة؛ يعتبر الحاكم مسؤولاً أمام ضميره فحسب، فلا يحاسبه إلا الله، ولذلك فليس من حق أحد محاسبته أو مناقشته، فهو موكول لاجتهاده، وحسابه لا يكون إلا بين يدي الله، وعلى ذلك ينبغي الدعاء له، كما كرّس نظرية الدعاء أمثال الفضيل بن عياض، وقد وصلت هذه الأدبيات إلى حدّ أن بعض فقهاء العصر العباسي كالإمام البربهاري قال: بأن السلطان أيضاً لا يجوز الدعاء عليه، بل يجب الدعاء له فحسب، لأن جوره على نفسه وحسابه على ربه الذي ولّاه، وليس من شأن الأمة حسابه (أنظر: السنّة للبربهاري)، وقد اتخذ علماء الدين القابعون ذلك نهجاً، واعتبروه من مسلمّات العقيدة. وهكذا تغيب نصوص الأمر بأطر الحاكم على الحق أطراً، وقصره عليه قصراً، ويحل محلها الدعاء له.

كيف همّش التيار الديني القابع، شروط إقامة الدولة الشورية العادلة، على متن شعائر الصلاة والصيام؟ لأنه عندما قرأ نصوص الدّين قرآناً وسنّة، وتطبيقات النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين؛ قرأها من خلال شاشة صحراوية كسروية، فلم يرَ - في ضباب القمع السياسي والاجتماعي والتعليمي - شمس آيات الله المقروءة، التي برهنت عليها آياته فوق مسرح تاريخ البشرية، ولم يتأمل أن الإسلام إنما خلق في الخافقين، بجناحين: الحرية والعدالة. من أجل ذلك لم يركّز على أن إقامة القيم المدنية؛ إنما هي من شروط شهادة التوحيد: لا يتم قول لا إله إلا الله محمد رسول الله من دونها. وعندما وصف العقيدة كان توصيفه مركزاً على تحدي السؤال اليوناني التجريدي الغيبي، ولم يرَ ما نراه اليوم من أن التحدي الأكبر، الذي التهمتتا به الحضارة الغربية، هو سؤال القيم المدنية، وجاءت الأجيال فكرّست هذا التوصيف، من دون أن تلاحظ أنه ركّز على إجابة سؤال مائل، وأن السؤال زال، فصار التركيز على الجواب نوعاً من أنواع التقليد.

وإذا كان شيوخنا القدامى رحماً الله وإياهم قد أخلوا بهذا، فهم مأجورون معذورون، أما نحن فلنسنا بمأجورين ولا معذورين، بل ولن ننجح ولن نفلح، ما لم نثمن أن إقامة الملة لا تكون من دون رسوخ القيم المدنية. وبهذه الخلفية نقرأ نصوص القرآن والسنة، وتطبيقات النبوة والخلافة الراشدة، كي تعصمنا آيات الله المشاهدة عن أمرين أضرا بالأمة عبر الأجيال: بناء الثقافة على ظني الدلالة أو الورد من الآثار، ثم تأويل صريح التنزيل.

وسندرك إذن أن العقيدة الإسلامية نسيج حي لا يصح تبغيضه، ولكن عند تقريبه للأفهام نقول إنها ركنان: الركن الأول: إقامة المناسك من صلاة ودعاء وحج وصيام، والركن الثاني: عمارة الممالك، وما تتطلبه من أمور غرسها الله في الطباع، وأدركتها الأمم بالتجارب، وجاءت تؤكدها الشرائع، وتهذبها وتكملها، وهذا التقسيم أصرح وأوضح وأدق وأعق واشمل من قول الأقدمين: عبادات وعاملات، وقول بعض المحدثين: عقيدة وشرعية، وشرح ذلك يطول، ولا يسمح به موضوع الكلام.

3 - عمر بن الخطاب ولوك: متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟ أو وظيفة الدولة صيانة حقوق المواطنين في الكرامة والعدالة والمساواة والحرية:

وهذا النموذج الهوبزي الذي ارتضيناه رفضه الغربيون، لأنه يؤدي إلى ضياع العدالة الاجتماعية، فيصبح - كما قال لوك - «لرجل واحد متسلط على الناس، الحق بأن يكون الخصم والحكم، وأن يصنع برعاياه ما يشاء، دون أن يستطيعوا أن يناقشوا مشيئته أو يحدوا منها، فيخضعون له في كل ما يفعل، سواء أكان رائده العقل أم الجهل» (باروت: 27-28).

والمجتمع المدني (بالمعنى اللغوي) هو مجتمع المدينة، الذي قصده الناس بحثاً عن الأمن والاستقرار، والنظام والقانون المدني؛ الذي يحفظ لهم

حقوقهم وكرامتهم وحريرتهم وروح المساواة فيهم، فلا وظيفة للقانون المدني، إلا حماية القانون الطبيعي، بصورة تمنع الانتهاك والتحارب والتنازع.

كما قال لوك «وكان الناس إذن حين طلقوا الطور الطبيعي الصحراوي والتحقوا بالمجتمع، إنما تواطأوا على الخضوع لسلطة القانون باستثناء واحد منهم، احتفظ لنفسه بحريته الطبيعية الكاملة، وقد اقترنت بها السلطة المدنية».

وكان الناس فروا من رمضاء خيام الصحراء؛ ليحبسوا في حصون مدائن كسرى، فيسلبهم الاستبداد الكسروي الحرية والكرامة والمساواة أولاً، ثم يسلبهم العدالة ثانياً، ثم يسلبهم الأمن ثالثاً. وتلك هي مأساة المجتمعات والأمم، في أغلب الأزمنة والأمكنة خلال تاريخ البشر.

فكان البديل من مجتمع الفطرة والطبيعة، مجتمع المدينة الذي تحولت فيه الدولة؛ إلى غول يغال المجتمع، فالدولة قاهرة مستبدة، والمجتمع مقهور منقاد.

هذا هو المجتمع الذي ثارت عليه كتابات مؤسسي مفهوم المجتمع المدني الغربيين، وقد اخترت كلمة «الكسروي» مصطلحاً بديلاً عن مصطلح «الفيودالي»، لأن لمفهوم الكسروية مرجعية في الذاكرة العربية، فقد وصف عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما؛ حكومة معاوية والأمويين بذلك، وظل للكلمة إبحاؤها. ويمكن وصفه المجتمع الكسروي بأنه المجتمع الهوبزي، نسبة لعالم الاجتماع؛ توماس هوبز الذي كان أول من أسس فكرة الدستورية للدولة الأوروبية، فهبط بها من مفهوم الحق الإلهي، إلى مفهوم البشرية. ولكنه نظر لمشروعية الاستبداد، ودافع عن الدولة الاستبدادية، التي لا مكان فيها للشورى، حيث تصبح الدولة هي التتين الشرير، ولكن هذا التتين الشرير لا بد منه في نظر هوبز.

ومعنى ذلك أن البشر على قدر كبير من البلاءة؛ يجعلهم يتفادون الأذى

الذي تلحقهم به الذئاب أو الثعالب، ويختارون أن تفرسهم الأسود، معتبرين أن في ذلك سلامتهم (أنظر باروت: 38). كما قال الشاعر:

والمستجير بعمره عند كربته

كالمستجير من الرمضاء بالنار

الأوروبيون أدركوا أن التفريط بالحرية يؤدي إلى التفريط بالكرامة وبالمساواة، وأن التفريط بالمساواة يفضي إلى التفريط بالعدالة، وأن نهاية مسرحية التفريط، هي فقدان الأمن والسلامة. أما فكرنا التراثي السياسي، في صياغته العباسية فقد كان فكراً صحراوياً كسروياً مريضاً، أول صريح التنزيل، وتجاهل حقائق التاريخ، فرسخ القمع والجور.

الأوروبيون بدأوا مسيرتهم بخارطة صحيحة، فأدركوا ارتباط القمع بالظلم والخوف، فناضلوا من أجلها جميعاً، فظفروا بها كلها، ونحن منذ العصر الأموي، حرقنا خريطة الصراط المستقيم، فظننا أن مدينة القمع لا تقضي إلى مدينة الظلم، فأفضت بنا رحلة القمع إلى الظلم، فسكتنا وقلنا: لا بأس من تحمل شيء من الظلم، كي لا نفقد الأمن، ففقدنا الثلاثة معاً.

الأمم في فترات محنها نمطان: نمط يستجد بفكر سوي ويدرك أنه إذا عمى البصر نزل به القدر، فينهض سرعاً من كبوته، ونمط يعمي مناخ المحنة عيونه، فيصبح كما قال شاعرنا:

يقضى على المرء في ساعات محنته

حتى يرى حسناً ما ليس بالحسن

فيقول: إذا نزل القدر عمى البصر، فينشط المتقفون بكافة تخصصاتهم، إلى إنتاج فكر عمى البصر، ويتجاهلون سنن الله الاجتماعية المطردة، في السقوط والنهوض، فتمضي الأمة إلى أعماق الهاوية.

المقالة الخامسة عشرة

من مجتمع المدينة إلى مجتمع المدنية

1 - وظيفة الدولة حفظ الحرية والكرامة والمساواة لا مصادرتها:

في المجتمع المقموع؛ تقوم العلاقة بين الدولة والمجتمع على الخضوع، فيسوق الحاكم الأمة، كما يسوق الراعي القطيع، وتصبح وظيفة المجتمع أن يسمع ويطيع، ووظيفة الدولة أن تقول وتفعل، ويتقبل المجتمع حكم الجبر والإكراه، وفق قانون شفوي أو مكتوب، ولكنه راسخ في التصرفات والقلوب، وينشط الطبيعية المنفقون بكافة تخصصاتهم، إلى إفساد نظام التربية الاجتماعية الطبيعية الحرة، فيترى الناس على صفات العبيد، فلا يبالون بالكرامة، ولا يحسون بالحاجة إلى المساواة، ويتحولون من مقهورين كرهاً، إلى منقهرين طوعاً، وذلك شر أنواع مفاصد الأخلاق، أن لا يشعر المستعبد أن الحرية حق من حقوقه، وأن يشعر بالغبطة، تجاه ساليه وسارقيه.

وفي المجتمع المقموع، تتجَبُّ صفات التآلف، والتعاون والتضامن، والتشارك والتكامل، فنفضي بهم الطبقيّة إلى التكاره والتخاصم، والتدابير والتناحر بين الحكومة والشعب، وتفقد الأخلاق قوتها واستقامتها، وتخرّب التجارة والاقتصاد، ويرسخ التخلف والهوان، ولا يدرك الناس أن القمع جرثومة كل فساد، وأن الاستبداد أب لكل فظائع الشرور والفساد، على نحو ما فصل الإمام عبد الرحمن الكواكبي في «طبائع الاستبداد»، تحت شعار «الاستبداد جرثومة كل فساد».

في المجتمع الكسروي يختل نظام العلاقات الأفقي، القائم على المساواة، فالناس أنداد كأسنان المشط. ويسود نظام العلاقات الرأسي، القائم على الطبقية بين السادة والعبيد. وتقوم العلاقة على القسر والإكراه والقمع، فلا تستقر السلطة فيه إلا بمفهوم الأمن العسكري والبوليسي، أي أن علامة المجتمع الكسروي أن تكون السلطة فيه مطلقة قهرية مستبدة. من أجل هذه المفسد رفضه مفكرو الغرب كـ (لوك) و(روسو) و(ديدرو) و(هيجل)، ونادوا بالمجتمع المدني/الشوري.

إن مبدأ التضحية بالحرية من أجل الأمن مبدأ استبدادي شنيع، لأن المجتمع لم يتنازل عن حقوقه الطبيعية للدولة، ولا سيما الحرية والكرامة والمساواة؛ من أجل الحصول على الأمن، كما يدعي هوبز، ومنظرو فقه التهاون العباسي، لأن هذا يطلق يد الدولة فتقمع وتكره وتجبر، وتحدث من المفسد ما يربو على المصالح التي يتوقع أن تقوم بها، بل إن المجتمع يتنازل للدولة عن إدارة شؤونه، ولا سيما الفصل في حقوقه عند التنازع، فلا يأخذ كل فرد حقه بيده، كما في قضية الثأر. بل يلجأ إلى الدولة؛ من أجل أن يجد القانون العادل الثابت.

ليست وظيفة الدولة سلب الحقوق الطبيعية، كالحرية والكرامة والمساواة، بل التوفيق بين مصالح الأفراد عند التعارض، لأن حق الإنسان بالحرية والكرامة والمساواة - كما يرى (ديدرو) - منقوش في فطرته الطبيعية الأصلية، وقد تمتع به الإنسان قبل نشوء أي مجتمع سياسي، - إذن - «ما على القانون المدني؛ إلا أن يعلن هذا الحق»، إذ المفروض في الدولة؛ أن تكون تجسيدا وتنفيذاً وتنظيماً للحق الطبيعي (أنظر باروت: 30).

وهذا المعنى صحيح في كل ملة سماوية، فالشرائع جاءت متوائمة مع الطابع، - كما فصل الشاطبي - فما بالك بملة الإسلام التي انفردت بين

الشرائع السماوية بالتركيز على مبدأ الحرية والكرامة والمساواة، كما صرّح التنزيل وحدث الرسول، ولذلك بيّن الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح؛ أنه لا يبعث أمراءه ليسلبوا الناس ولا ليضربوهم، بل ليقيموا العدالة فيهم، ويعلموهم شعائر الدين.

وظيفة الدولة ضمان الحق الطبيعي وصيانتها، لا قمعه وإلغاؤه، فالبشر في المجتمع المدني لا يتنازلون عن حقهم الطبيعي، لأنه حق سابق على نشوء الدولة.

ومن أجل ذلك يقرر (ديدرو) أن العلاقة بين الحاكم والمجتمع، هي تعاقدية، على أساس سيادة الأمة، فالأمة هي العاهل الحقيقي، ومصدر أي سلطة سياسية، فأساس مشروعية الدولة تعاقدية اختياري، ليس حقاً وراثياً ولا إلهياً (باروت: 31)، ومن أجل ذلك لا بدّ أن تقوم العلاقة على التراضي.

وهذا المعنى التعاقدية الذي نظر له مفكرو الغرب، طبّقه الرسول صلى الله عليه وسلم، في أول حكومة إسلامية، وصورته (وثيقة المدينة)، في المعاهدة بين المسلمين واليهود، وهو واضح في الممارسات والمقولات النبوية والراشدية، ولكن أصول الإسلام العظيمة في السياسة والمدنية؛ لم تلق عناية ولا تنظيراً كافياً ولا تأطيراً يعتد به، ففي أجواء القمع، نشأ فكر مقموع، أنتجه علماء سوء قاصدين أن يتقربوا إلى القامعين، فذبخوا ضمائرهم قرابين للشهرة والمنصب والمال، كما أنتج الفكر المقموع علماء غافلون، انساقوا إلى التبرير، وهم لا يشعرون، فأهلكوا الأمة بزلاتهم في فقه القيم المدنية، وزلة العالم تهلك العالم كما قيل، وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم - في الحديث الصحيح «يهدم الإسلام: زلة عالم وجدال منافق بالكتاب وحكم الأئمة المضلّين».

2 - جدلية العنف والعنف المضاد:

إن النمط الكسروي القائم على تهميش إرادة الشعب، طور من أطوار الحياة الإنسانية، وهي تنتقل من مجتمع الصحارى إلى مجتمع المدائن، حين لا تتصاح لمفهوم الدولة وسيادة القانون، وهو أكثر الأنماط شيوعاً في تاريخ الحضارات والشعوب القديمة، التي لم ينضج فيها المجتمع المدني؛ نضجاً كافياً يقيها شر الاستبداد. ولذلك يتم فيها تغيير السلطة عبر الانقلاب والسيف، وهو نمط الدولة العربية القديمة، بعد الخلفاء الراشدين، والدولة العربية المعاصرة؛ تجسد ذلك التراث الكسروي الصحراوي، وقد زادها استبداداً المفهوم الشمولي للدولة، ومالها من وسائل تقنية، تسيطر بها على الناس، فزاد تدخلها في كل صغيرة وكبيرة من شؤون الناس، وألغت ما وجد من هياكل مجتمع أهلي هش، كمجالس الأعيان في الحارات والقرى والمدن، وما كان يقوم به من انتخاب الأمراء وأئمة المساجد ونحوها.

الأدوات التقنية والجبروت البوليسي والعسكري، مكنت الدولة العربية الحديثة، من إحكام السيطرة، وزادها بطشاً معرفتها أن المجتمع الأعزل لا يستطيع مقاومة ظلها، وهي المدججة بالسلاح المتطور، ولكنها لم تدرك أن الدول القامعة مجتمعها داخلياً، تصبح في نهاية المطاف مقموعة خارجياً، تلك النهاية الطبيعية لدولة القمع والإكراه.

ومن الواقعية السكوت عن كيفية الوصول السلطة، ويمكن أن يقبل الناس بها، ويعتمدوا أساساً آخر للمشروعية النموذجية، هو مشروعية الممارسة، بدلاً من القفز فوق الواقع، الذي يؤدي إلى الارتطام بالصخور. ولكن ليس من الواقعية السكوت عن الاستبداد، بل ينبغي الإلحاح على حمل الدولة على بناء شرعية لها غير شرعية الثورة أو الانقلاب، بأن تطالب بشرعية الممارسة، كما قالوا عن عمر بن عبد العزيز، إنه لم يكن خليفة

شريعياً، ولكنه لما عدل وشاور صار شريعياً.

أجل ينبغي أن تكون المطالبة بالإصلاح تدريجية، ولكن لا يمكن ذلك ولن يكون صحيحاً ولا فعالاً، ما لم يبدأ بالمناداة بقيم المجتمع المدني وهياكله الأهلية، من أجل الوصول إلى علاقة صحية طبيعية، بين الدولة والأمة، تقوم على الرضا والمحبة والاختيار، لا على القهر والعنف والاستلاب والاعتراب، كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «خير أمرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وشر أمرائكم الذين تكرهونهم ويكرهونكم».

لأن العلاقة المكتسبة بالإكراه، يكون أساس طاعة الناس لها القسوة والعنف والضعف والخوف، وإذا كانت الدولة لا تستقر إلا بالعنف، فإنها لن تستمر ولن تستقر، لأن عنف السلطة ينتج عنف المجتمع، فتسقط الدولة بالعنف نفسه، الذي أنتجته واستخدمته، لأن العنف وفيّ لمنهجه لا لمنتجه، كما قال ديرو عن سلطة الإكراه والاعتصاب: «القانون الذي أنشأها [أي قانون العنف] نفسه؛ هو الذي يقوضها، إنه قانون الأقوى» (باروت: 31).

3 - العقد الاجتماعي بين الأمة والحاكم:

والمعنى التعاقدى للحكم، جسّدته الأدبيات السياسية في الإسلام، فالحاكم إنما هو أجير عند الأمة، وليس وصياً عليها، كما أعلن هذا المبدأ أبو إدريس الخولاني، على رأس معاوية رضي الله عنهما: السلام عليك أيها الأجير!

أو بعبارة عمر بن الخطاب رضي الله عنه: منزلة الحاكم من الأمة، كمنزلة الخادم والعبد الذي يرعى مال أسياده، فالسيدة هي الأمة، وواجب الحاكم رعاية مصالح سيده.

والقوة لا تصنع حقاً، ما دام هذا الحق يمكن أن يتلاشى بتلاشي القوة،

كما قال روسو: «حيث إنه ليس للإنسان سلطة طبيعية على أقرانه، وحيث إن القوة لا تنتج أي حق، فإن الاتفاقات تبقى إذن هي الأساس لكل سلطة شرعية» (باروت: 85).

الأمة إذن هي السيدة، أو هي الأميرة في الحقيقة، كما قال روسو: إن الإرادة العامة للأمة هي الأمير الجماعي، هذا المعنى كان حاضراً في القرآن والسنة، كما أدرك ذلك المستشرقون، كما يقول عزمي بشارة «لقد تبين للمستشرقين أنه يوجد الكثير من المجتمع والقليل من الدولة في الإسلام» (عزمي: 279).

4 - عندما ينفك الارتباط بين قاعدة الهرم والقمة:

قيم المجتمع المدني وتكتلاته الأهلية؛ هي سفينة النجاة، في لجح المحيط الهادر، لأن السلطة عندما تستبد تسعى إلى حفر قبرها، بمخالبها وأظافرها، وتكون بداية الانحدار في الهاوية؛ عندما تعامل الدولة الناس على أنهم قطيع، وظيفته المثلى أن يسمع ويطيع.

إن علاقة المجتمع بالدولة علاقة تعاقدية، متى انفصمت تعرض الشريكان للزوال والانحلال، إنهما قدمان لا يمكن أن يمشي إنسان فضلاً عن أن يجري من دون سلامتهما وتناغمهما، وهكذا فإن المجتمعات المتخلفة منشطرة شطرين منفصلين: الدولة في جانب والأمة في جانب آخر، كما لاحظ حسين مؤنس حال الدولة العباسية والأموية.

وفي مناخ الانشطار بين الدولة والمجتمع لا بدّ أن يولد الاستئثار، والاستئثار لا بدّ له من أولاد يتناسلون كالحشرات، ويشبون ويترعرعون في المستنقعات، ومصير الدولة المستبدة المحتم هو الطغيان، بحيث يبدو الشعب والأرض والثروة، وكأنها أملاك تخص الدولة، فالمواطنون مجرد أفراد، يخضعون لسلطة مادية، قوامها قهر وإكراه واستئثار، ونهب واضطهاد، وليس الناس فيها ذوي حقوق وشخصيات معنوية. من أجل ذلك

قال منتسكيو «السلطة المطلقة مفسدة مطلقة».

أما الدولة الشورية؛ فهي دولة محدودة الوظائف، أي تكون فيها حرية الأفراد المشروعة مقيدة بأقل ما يمكن، وحرية الدولة مقيدة بأكثر ما يمكن، أي ينبغي أن يكون تدخل الدولة في شؤون الناس محصوراً بالقدر الضروري، أي كما يقولون في الغرب عن أسباب قوة الدولة: (قليل من الدولة، كثير من المجتمع الأهلي المدني)، أي أن الدولة تقترب من صيغة مفهوم «الدولة الحارسة».

حاصل ذلك أن الحرية الطبيعية ينبغي أن لا تنتهك باسم الحفاظ على الاستقرار، والدولة التي تنتهك الحرية الفردية، إنما هي التتين بعبارة هوبز، أو الكسروية بتعبير عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه، متى استبدت الدولة استعبدت وظلمت، والحرية فطرة إنسانية، فطر الله الناس عليها، منذ الولادة، والله لم ينزل الشرائع لمعارضة الطباع، بل لواءمتها وإبعاد الناس عن ما فيها من أهواء.

وقد انتبه عمر بن الخطاب رضي الله عنه لهذا المعنى فقال: «متى استعبدتم الناس، وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً». لكن هذه الفكرة الراشدية، لم تجد في فقهاء السياسي، في صياغته العباسية، من يبني عليها خطاباً للحرية والشورى، فضلاً عن نظريات أو آليات وهياكل، ولذلك تمزقت العدالة الاجتماعية، ولم تتمزق العدالة؛ إلا عندما اغتيلت الحرية والكرامة، وانتبه الغرب لوشاجة العلاقة بين الحرية والعدالة، عبر مفكره كروسو في نظرية الحق الطبيعي: «البشر يخلقون ويبقون أحراراً، ومتساوين في الحقوق». وذلك أساس صيانة العدالة الاجتماعية، التي أسس عليها مفهوم المجتمع المدني.

ومبدأ العدالة الاجتماعية لا يكون؛ إذا لم يخضع الجميع لقانون محدد موحد معلوم، فيكونون متساوين أمام القضاء، وإن لم يتساووا في درجات السلم الاجتماعي، بسبب الثراء أو الرئاسة أو الجاه أو الشهرة. وهذا المعنى

في التشريع الإسلامي هو جوهر العدل، الذي جسده تطبيقات الحكام
الصالحين، وغاب عن المستبدين، كما غاب عن تركيز كثير من الفقهاء
والعلماء والمتقنين.

المقالة السادسة عشرة

فصول مسرحية ثلاثية الخراب

1 - بطلان نظرية المستبد العادل:

تستند أهمية مفهوم المجتمع الأهلي المدني إلى حقائق في الاجتماع الإنساني، أثبتتها علم الاجتماع السياسي الحديث، من خلال دراسة تاريخ الأمم والجماعات والحضارات، فليست من ما فيه قولان، أهم هذه الحقائق: كل حكم شورى لا بدّ أن يكون عادلاً، وكل حكم جبري لا بدّ أن يكون ظالماً، أي لا عدل مع الاستبداد.

ومقتضى ذلك بطلان نظرية المستبد العادل. تلك النظرية التي لما سادت أبادت الأمة، وهي مفهوم صحراوي كسروي، لمنهج الإصلاح والتغيير، رسخ في ثقافتنا في صياغتها العباسية منذ القديم، عندما ركّز الناس على صلاح الحاكم، واعتبروه كالقلب الذي إذا صلّح صلّح الجسد كله، وإذا فسّد فسّد الجسد كله، إذ توهموا - كما ورد في الأثر عن الخليفة عثمان - أن "الله - دائماً - يزع بالسلطان لا بالقرآن" ولا بالأمة، ونادوا بـ «المستبد العادل» ونسوا أن المعادلة الصحيحة بين القيادة والمجتمع، إنما هي التي نص عليها الحديث الشريف: «كما تكونون يولّى عليكم»، أي أن صلاح السلطة من صلاح الأمة، وأن صلاح الأمة الذي يفرض على صلاح السلطة، لا يكون دون رسوخ جذور المجتمع المدني وسموق أشجار تكتلاته الأهلية فيها، (كما شرح كاتب في كتيب: هل نكف علم السياسة عن ما شجر بين الصحابة: 33).

أثبت تاريخ الحضارات بطلان منهج الإصلاح الكسروي الصحراوي،

الذي يقوم على أن «قوة المجتمع من قوة الدولة، وقوة الدولة من ذاتها»، ذلك الشعار الذي رفعتة دول عربية عديدة، الذي وضع الدولة متعالية على المجتمع، عندها صارت الدولة أدرى بمصلحة المجتمع، فصار من حقها العنف، واغتيال المجتمع، وتكليفه كما تهوى، وتكليف الإعلام والجامعات، وسائر مراكز التوجيه، حسب ما تريد، فالمفهوم الصحيح الذي اكتشفته الشعوب الناهضة؛ يمكن أن نبلوره بعبارة مضادة «إن قوة الدولة من قوة مجتمعها، وقوة مجتمعها من فعالية تكتلات المجتمع المدني».

2 - مرض القمة ومرض القاعدة:

القمع ينتج مرضين:

الأول: مرض «الملا الأعلى» أهل القمة: ادعاء امتلاك الحكمة والصواب، واستبدادهم بالقرار.

الثاني: مرض القاعدة: «الإمعية» وسلبية الرأي العام: أي الانقياد الأعمى واللامبالاة، وانعدام الفعالية والتهاون والتفريط بمصالح الأمة العامة.

وهذا وذاك مؤثران على فشل تيار دعاة الإصلاح من أهل العقول الناضجة، والحكمة السلمية، عن التأثير في الرأي العام، وعجزهم عن تنبيه القمة قبل فوات الأوان، بإطلاق صفارة الإنذار، في الوقت المناسب، معلنين على غرار زرقاء اليمامة، عن اقتراب غزو الفساد، أو عن انهيار السد وقدم سيل العرم. وسبب فشلهم هو ضعف المجتمع المدني.

عند ذلك تتضاعف المشكلات، فيحاول كل فرد أن يحل مشكلته بطريقته، فالذي يعجز عن الوصول إلى حقه يسلك الطرق الملتوية، كالرشوة والواسطة والنفاق، والذي يعجز عن كفايته يلجأ إلى السرقة، والذي يصاب بالكآبة يلجأ إلى الإحباط والانسحاب، عبر المسكرات والمخدرات، ويزداد معدل حوادث السيارات، والأمراض النفسية

والجسدية، ويرتفع معدل الجريمة، وتنشط الجماعات الفوضوية، لأن سلبية الجمهور تنتج تمرداً عند القلة، فبدأ العنف السياسي المضاد، الذي يمهد الطريق إلى سقوط الدولة.

3 - مسرحية ثلاثية الخراب

القمع هو الفصل الأول من مسرحية ثلاثية الخراب، إذ في المجتمع المقموع يتنازل الناس عن منظومة الحرية: الكرامة والمساواة، ويتطبعون بطباع العبيد: الشعور بالدونية، والاستخذاء وتقبل التهميش، والرضا بالدون، وعند ذلك يبذون بلا رأي ولا تفكير، فالرأي إنما يهبه الله للأحرار، عندها يصبح المستبد ملهماً، يظن نفسه أدرى من الأمة بمصلحتها، بما فيها من علماء متخصصين في شؤون الحياة، وحيث إنه بدون علم يعرف به طريق الرشاد، فإنه جاهل مركب لا يدري ولا يدري أنه لا يدري، من أجل ذلك تبدأ دركات خراب البلاد والعباد، بقوله المستبد: «إن أريكم إلا ما أرى وما لا هديكم إلا سبيل الرشاد»، وقد يكون المستبد مخلصاً في تحري الصواب، لكن عيبه منهجي فظيع، إنها سنة (فرعون)، ركوب سكة الاستبداد، وهي سكة - في سنن الله الاجتماعية المطردة - لا تقضي إلا إلى الفساد.

وهكذا تتدرج الأمة في الدركة الأولى: في مناخ ثقافة القمع والخضوع؛ يزعم الحاكم إلى أنه أدرى بمصلحة الأمة منها، وقد يكون له رأي شديد في بعض المرات ولكن القاعدة الاجتماعية أن ترك المشاورة تقضي إلى كثرة الآراء الفاسدة.

الفصل الثاني من مسرحية ثلاثية الخراب: الإخلال بالعدالة الاجتماعية واقتصادية وثقافية. لأن الجبر يفرض - حتماً لا ريب فيه - إلى خنوع الناس، وانحصار دورهم في أداء واجبهم وهو السمع والطاعة، والتنازل عن حقوقهم، فيتنامى الجور حتى يقضي على العدالة، التي هي أساس

الملك. فالاستبداد مناقض أصلاً لمبدأ العدالة.

الفصل الثاني من مسرحية ثلاثية الخراب: اختلال الأمن الاجتماعي، لأن تنامي الجور يؤدي إلى استشراف الفساد، من شيوع الرشوة واللامبالاة وتدمير الاقتصاد، وتفاوت مستوى الدخل بين قلة مثرية، وكثرة جائعة عارية، فتكثر السرقات، وتتنشط عصابات الجريمة، وتتمو الحركات الفوضوية. لأن المجتمع الذي عليه واجبات وليس له حقوق، لا بد أن ينتهي إلى الدمار فتتفاقم الأزمة حتى تصل إلى مستوى اختلال المعايير، إلى الوضع (الأنومي)، وتلك هي النهاية.

4 - شروط السلامة الثلاثة:

إذن استقرار المجتمع وسلامة الدولة لا تتم إلا بثلاثة شروط:

الأول: إقرار حقوق المواطنين، ولا سيما حق الناس في الحرية والكرامة والمساواة والعدالة، وسائر الحقوق، التي عرفتها الطبائع بالفطرة والخبرة، وأكدت عليها الشرائع، وهذا هو جوهر المدنية، التي يتطور بها الإنسان من طور الهمجية، إلى طور المدنية.

الثاني: قوة تكتلات المجتمع المدني الأهلية، وقدرتها على التفاهم والتعاون، وإدراكها مصالح الأمة العليا، وتعايشها في ما بينها، وحسمها أي خلاف بالأسلوب السلمي. وهي الدليل على أن الثقافة الاجتماعية الشائعة شوروية، وأن الحكم شوري غير كسروي قمعي.

الثالث: بهذا وذاك ينشأ الحكم الدستوري الذي ينظم العلاقة بين الدولة والمجتمع، بالفصل بين السلطات الثلاث: التنفيذية والقضائية والنيابية، وتعزيز استقلال القضاء.

من الضروري أن يثمن الناس أهمية المجتمع المدني ودوره الفعال، في حماية المجتمع من الاغتيال، وحماية الدولة من الزوال، وأن هذا وذاك مرهون بتوازن العلاقة الطبيعية، بين الدولة والمجتمع، فاستمرار استقرار

الدولة وازدهارها، نتاج العلاقة الإيجابية بينها، بذلك تتجنب الدولة الثورات والقلق، ويتجنب المجتمع الفوضى والفساد، أي أن وظيفة المجتمع المدني هي ضمان استمرار الاستقرار والازدهار في المجتمعات.

هذه الأركان الثلاثة؛ كما تحمي الدولة من الزوال، تحمي الناس من أن تسحقهم الدولة، كي لا تصبح كالتنين الذي يبتلعهم، أو الغول الذي يفترسهم، ويحرق آمالهم، ويحول الوطن إلى سجن كبير، إن وظيفة قيم المجتمع المدني التحفيز على القيم الإنسانية النبيلة، كالتضامن والتعاون والتكافل، والتسامح والاحترام المتبادل.

المقالة السابعة عشرة

أسوار قلعة القمع والتخلف الثلاثة:

الثقافي والاجتماعي والسياسي

وعندما نحاول تحليل نكرس نموذج الدولة العربية القمعية، على مرّ الأجيال، لعل من المفيد أن نذكر بأن نظرية القمع ليست نظرية سياسية فحسب، ليست منهجاً سياسياً يشوه العلاقة بين الأفراد والدولة فحسب، بل هي نظام اجتماعي أولاً، بل وأكثر من ذلك كله هي نظام تعليمي ثانياً ونظام سياسي ثالثاً. إذ لا يكاد يوجد نظام سياسي قمعي، إلا في ظل نظام اجتماعي قمعي، والنظام الاجتماعي القمعي ينتج نظام تعليم قمعي، ولا يمكن أن يستقر نظام سياسي شوري؛ إلا في ظل نظام اجتماعي حرّ، ينتج نظام تعليم حرّ.

فالشورى الشعبية الحرة لا تتجسّد منهجاً سياسياً، ونظاماً فوقياً، إلا إذا كانت إفرازاً لنظام تربية اجتماعية حرّة، إذ لا يمكن لأي نظام فوقي أن يستقر ولا أن يستمر، إلا إذا كان مستقر الجذور في التربة الاجتماعية، بديلاً عن النظام التربوي القمعي التلقيني، الذي يدمر عقل الأمة، ونظام التربية الاجتماعية الحرة، مرتبط بنظام التعليم الحر، (أنظر التربية الإسلامية الحرة: أبو الحسن الندوي)، ولا يستقر نظام سياسي شوري، إلا عندما يمارس الناس الشورية والحوارية، التي هي أساس بناء علاقة التراضي بين كل طرفين، من المهد إلى اللحد، في جميع التصرفات.

فلا بدّ أن تكون الشورى بين الزوج والزوجة، وبين الآباء والأبناء، وبين المعلمين والتلاميذ، وبين الرئيس والمرؤوسين، وبين الفئات الاجتماعية. بذلك

يمكن أن تكون الشورى قوام العلاقة بين الدولة والمجتمع.

من أجل ذلك أكدها الإسلام في صغار الأمور قبل كبارها، فقررها بين الزوجين المتخاصمين حول رضاع الطفل «فإن أراداً فصلاً عن تراضٍ منهما وتشاور فلا جناح عليهما» [البقرة: 233].

ومن أجل ترسيخ علاقة التراضي بين السلطة والمجتمع؛ لا بدّ من أن تكون روح الحوار والإقناع، هي اللغة التي تحكم العلاقات الاجتماعية، وأن تكون أيضاً في نظام التعليم.

هناك علاقة بين كون الحفظ والتلقين علامة الدارس النجيب، وكون الإذعان والروتين علامة الموظف الناجح، وكون الانصياع والتقليد (الإمعية) والطاعة، علامة المواطن الصالح.

وهناك علاقة بين كون الإبداع والمهارة علامة الطالب المتفوق، وكون المبادرة والمرونة علامة الموظف المتميز، وكون القيام بالواجبات والمطالبة بالحقوق معاً علامة المواطن الطيب.

المقالة الثامنة عشرة

أما أن لموكب

الجهاد المدني الأكبر أن يتدفق

إن العلاقة المثلى بين المجتمع والدولة، إنما هي تعاقد وتعاهد يقوم على الاختيار والتراضي، ولا يكون ذلك من دون التعاون، الذي أمر الله به فقال: «وتعاونوا على البرّ والتقوى»، ولا يكون التعاون إلا بتوسيع مجال الشورى، ولذلك فرض الله على نبيه صلى الله عليه وسلم، فضلاً عن من عداه من المدراء والرؤساء والأمراء والحكام لإقامة ركن الشورى فقال: « وشاورهم في الأمر» والأمر هنا للوجوب، إذ لا قرينة تصرفه عن الوجوب. والشورى سمة من سمات المجتمع الإسلامي الراشد، ولذلك امتدح الله الرعيل الأول: لما كان «وأمرهم شورى بينهم».

ولا يتم تحقيق الشورى إلا بنشر قيم التحوار والتفاهم، التي توسع دائرة المشاركة الشعبية، ولا سيما في القرارات الرئيسية والمصيرية، لأن ذلك هو ضمانه الحفاظ على المصالح الاجتماعية، وهو لسان الميزان، الذي يسم الأمة بالتوازن والانسجام، ويبعدها عن مظاهر التداير والخصام، ويضمن صلاحها وفلاحها وازدهارها، ويضمن أمنها واستقرارها واستمرارها. وهو علامة العلاقة الطبيعية بين المجتمع وقيادته السياسية. ومن أجل ذلك تشتد الحاجة إلى تنمية روح المبادرة والحيوية، والروح الإيجابية، وشعور الناس على اختلاف اتجاهاتهم ومنازلهم، وتباين أعراقهم وأقاليمهم، بالإحساس بالمسؤولية، وتجسيد اهتمامهم بالشأن العام.

ولقد عرفت الكافة والخاصة معاً، سواءً في الدول المتقدمة والنامية، ما

لتجمعات المجتمع المدني الأهلية، من فضل لا يعدله فضل، في الحفاظ على العلاقة الطبيعية، بين المجتمع والدولة، وترسيخها على التراضي والتفاهم، والتعاون والتكاتف، والتناغم والتكامل.

وكل تنمية في المجالات المادية أو المعنوية في البنية الأساسية، أو الخدمات والتعليم والصحة، أو التجارة والزراعة والصناعة، ليس لها محصول يذكر، دون أن تتم تنمية الإنسان نفسه، وتنمية الإنسان لا تكون إلا بتفعيل قدراته ومواهبه، وإشراكه في القرارات التي تتحكم بشؤون حياته.

ولن تصلح أي أمة، مهما بذلت قيادتها من جد واجتهاد، إلا بمشاركة شعبية، والله لا يزرع بالسلطان وحده، إنما يزرع بصلاح الأمة كلها. الذي يتجسد بجماعات المجتمع المدني الأهلية، تلك الأجسام الوسيطة بين الدولة والأفراد. من أجل ذلك لن يكون للأمة صلاح مستقر أو مستمر، دون تفعيلها ورسوخ جذورها في الحقل الاجتماعي.

إنها هي الدواء الشافي، الذي عرفته الأمم، للحفاظ على استقرارها وازدهارها، وضمان سلامتها من النفقت والاضمحلال، ومن الطغيان والاستبداد.

والمشاركة الشعبية، لا يمكن أن تتبلور أو أن تتجسد أو أن تتضح؛ إلا بجماعات المجتمع المدني، التي تحقق إنضاج الرأي العام، وإبعاده عن مواقف الفوضى والهباج، وتنوير الفئات التي تعمل في الظلام، فتجنح إلى الغلو والعنف.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإسداء النصح السياسي والتواصي على الحق، إنما هو أحبار على أوراق، ليس لها من محصول يناسب الجهد المبذول، من دون تجمعات المجتمع المدني، فبهذه التجمعات

يصبح المجتمع والدولة، كالبنيان المرصوص، يشد بعضه بعضاً؛ فإذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد، بالحمى والسهر.

تجمعات المجتمع المدني هي الآليات العملية التي تجسد قيماً عظيمة في ثقافتنا، ضاعت أدرج الرياح، لأنها من دون هياكل، كالأمر بالاعتصام بحبل الله: «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا» والأمر بالتعاون على البرّ والتقوى.

من أجل مزيد من الازدهار، وصياغة الاستقرار، ومن أجل تجنب اختلال العلاقة بين القمة والمجتمع، لا بدّ للمجتمعات العربية عامة، من نشر ثقافة المجتمع المدني وإنما يتم ذلك بتناغم بين صفوة المجتمع من رموز رسمية وشعبية، ودينية وثقافية، واجتماعية واقتصادية، بالتناهي إلى شعار الإصلاح: تجمعات المجتمع الأهلي هي سفينة الخلاص.

من أجل ذلك يصبح من أولويات المتقنين أن يبادروا إلى المناداة بهذا الشعار، والسعي على الإقناع بأولوية هذا الموضوع وأهميته، وإن كان الوصول إليه لا يتم بالقفز فوق الواقع، إنما يتم بالتدرج عبر خطوات يفضي بعضها إلى بعض:

1 - تفعيل قيم المجتمع المدني كالحوارية، كاحترام الآخر، والروح الجماعية، والحيوية والمبادرة، ولا يكون ذلك إلا بترسيخ قيم الكرامة والمساواة والعدالة.

2 - تفعيل تجمعات المجتمع الأهلية القائمة كالمساجد، والأندية الثقافية والاجتماعية، والقروية والبدوية ورفع القيود التي حولتها من مؤسسات مجتمع أهلي، إلى مؤسسات حكومية.

3 - وبمطالبة الدول بتطوير أنظمة الحكم إلى أنظمة دستورية قولاً وتطبيقاً، تكون فيها السلطة الفعلية للأمة لا للحاكم، وتتواكب فيها سلطة

الأمة عبر مجلس النواب، وسلطة الشريعة عبر القضاء، ويتم فيها الفصل بين السلطات، وتنشأ فيها إجراءات تضمن حقوق المواطنين وحررياتهم.

4 - وتطالب الفعاليات الثقافية بتوسيع مساحة المجتمع المدني، في حرية القول والاجتماع، في وسائل الإعلام الأخرى وبإنشاء جماعات المجتمع، في المجالات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والمهنية، على اختلاف مسمياتها من جماعات وجمعيات، وروابط ونقابات، ومنابر ومنتديات، ومجالس وديوانيات.

ولا بد أن تقوم الفعاليات الثقافية والدينية وغيرها بجهد سلمي فعال، وجهاد ونضال، تتقدم فيه صفوف الناس، عبر الكتابات والمظاهرات والاعتصامات حتى يسترد المواطنون دورهم الذي اغتالته دولة الإكراه العربية الحديثة.

لم يعد مجهولاً طريق الفلاح والنجاح، ولا خاضعاً للظن والتخمين، ولا ميداناً للتجريب وال فشل. فهو أمامنا ماثل عبر صورتين: صورة الأمم الطامحة الناجحة المنتسبة إلى نادي النجوم، وصورة الأمم المتخلفة المتردية في هاوية وادي الكساح والضياع. تلك هي سنن الله الاجتماعية المطردة، ولن نجد لسننه تحويلاً ولا تبديلاً.

قد يهون بعض المفكرين والمتقنين، من قيم المجتمع المدني ومؤسساته، ولا يولونها بالاً، ولكن هذا الإهمال أو الغفلة، مظهر من مظاهر خيبتنا في كثير من متقفيينا ومفكرينا، المستمرة عبر تاريخنا القديم: أن تكون البديهيات والأوليات، التي عرفتها الشعوب بالتجريب، مجال اختلاف وشقاق، أن يكون في سنن الله الاجتماعية قولان.

وزاد الأمر سوءاً أن دولة الإكراه العربية الحديثة؛ قضت على ما في

المجتمع من مؤسسات أهلية ولو كانت بسيطة، أو قبلية أو ريفية، وسيطرت على كل ما بقي من مؤسسات المجتمع المدني، التي أنشأتها الدولة العثمانية، وهكذا صار المواطن لهوة في طاحون الدولة.

نسيت دولة القمع العربية الحديثة؛ أن كل تقدم مادي أو تقني دون تقدم الإنسان، إنما هو أوهام تذروها الرياح، وأنه لا تقدم للإنسان إلا بقيم المجتمع المدني: الحوارية والثورية والسلمية، هذه خلاصة درس سر تفوق الغرب، ودرس سر سقوط الاتحاد السوفياتي والمنظومة الشيوعية والدول الشمولية، ودرس انحطاط أمتنا العربية والإسلامية بالأمس.

لم تتجذر مفاهيم المجتمع المدني؛ في فكرنا التراثي الذي صيغ في عصور الاستبداد العباسية، كالعادلة الاجتماعية والحرية والكرامة والمساواة وحقوق الإنسان، ولم تؤسس فيه.

من أجل ذلك واجهت فكرة المجتمع المدني في بعض المجتمعات العربية لا سيما الجزيرة العربية رفضاً دينياً ورفضاً سياسياً معاً، واعتبرت فكرة إمبريالية على حدّ تعبير عديد من رجال السلطة، واتهمت أيضاً بأنها تستوحي المؤثرات الأجنبية، أي أنها فكرة علمانية «لا تحمد عقباها»، على حدّ تعبير عديد من رجال السلطة الدينية الرسمية. ولم يكن إشكالها عند هؤلاء فحسب، بل إن عدداً غير قليل من الناس لم يفهموا أنها - وإن كانت مصطلحاً أنضجته الغرب - مفهوم إسلامي أيضاً.

دعاة الأسلمة لم يروجوا خطاباً يرسخ نظرية المجتمع المدني في الفكر الإسلامي الحديث، لأنهم ظلوا أوفياء للتراث العباسي؛ الذي لم يثمن مسألة المدنية جملة وتفصيلاً، لذلك لا غرابة أن تنطلي ترهات دولة القمع العربية الحديثة، التي تشوه دعوات المجتمع المدني، وأن يفهم آخرون غربيون

وعرب، ليبراليون ورسميون؛ أن مناداة بعض الإسلاميين بالمجتمع المدني، إنما هي قناع سياسي حدائي، يتوسلون به إلى السلطة، لكي يعودوا بالمجتمعات العربية إلى القرون الوسطى. وهذا شر ما في الأمر كما أشار الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن تسيطر بدع الاستبداد على الناس، حتى إذا جاءهم من يذكرهم بأن إقامة تجمعات المجتمع المدني من الوسائل المشروعة لتجسيد الشورى، أي أنها من السنة، قالوا: إنما أنت علماني مبتدع.

أهم المراجع:

- 1 - إعادة الاعتبار لمفهوم المجتمع المدني. د. كريم أبو حلاوة: العدد الخاص بمسألة المجتمع المدني: من مجلة عالم الفكر الكويتية. أكتوبر 1999م: عالم الفكر.
- 2 - إشكالية المجتمع المدني: د. كريم أبو حلاوة.
- 3 - الطيب تيزيني. ثلاثية الفساد
- 4 - دليل تعزيز استقلال القضاء. ترجمة ونشر المؤسسة الدولية لأنظمة الانتخابات، بإسهام من برنامج الأمم المتحدة للإئماء 2003. تفسير المنار، تفسير الفخر الرازي في ظلال القرآن مقدمة ابن خلدون.
- 5 - هل نحن أهل للديمقراطية؟ المنصف المرزوقي.
- 6 - المتفقون. أبو علي ياسين: العدد الخاص بمسألة المجتمع المدني: من مجلة عالم الفكر الكويتية. أكتوبر 1999م.
- 7 - المجتمع والديمقراطية والدولة: د. متروك الفالح.
- 8 - المجتمع المدني في مصر. أماني قنديل: بحث العدد الخاص بمسألة المجتمع المدني: من مجلة عالم الفكر الكويتية. أكتوبر 1999م.
- 9 - المجتمع المدني: محمد جمال باروت.
- 10 - المجتمع المدني: عزمي بشارة.
- 11 - المجتمع المدني. الحبيب الجحاني: العدد الخاص بمسألة المجتمع المدني: من مجلة عالم الفكر الكويتية. أكتوبر 1999م.
- 12 - مستقبل المجتمع المدني: الصبيحي.

- 13 - معايير استقلال القضاء في بوتقة الشريعة الإسلامية. د. عبدالله الحامد. الدار العربية للعلوم، بيروت 2004م.
- 14 - موقع الحركات النسوية: د. منيرة فخرو. العدد الخاص بمسألة المجتمع المدني: من مجلة عالم الفكر الكويتية. أكتوبر 1999م.
- 15 - نحو مجتمع مدني: عبد الحميد الأنصاري.